الفصـــل الأول

فى دائرة الألوهية والواجبات الدينية

١ ـ انى فتاة على وشك الانتهاء من دراستى الجامعية · ولى علاقة تـامة بشـاب قريب لى منذ الصغر · وقد فـاتحنى بحبه وعزمه على الزواج منى ، فقلت له : تكلم مع ابى فى هذا · فقـال حينما اتخرج بعد عـام واحد · ثم أحضر مصحفا واقسم عليه ، وحلفت أنا ايضـا على : أن نتزوج ·

ثم اجتاز امتحانه بنجاح ، وانا كذلك · وارسلت أهنئه فلم يرد على · ثم علمت أنه خطب فتاة أخرى · والذى أسال عنه هو :

(أ) هل العلاقة التى عشناها معا حرام ، مع ما حدث فيها من أخطـاء طفيفة ؟

(ب) وما السبيل الى مغفرة الله لها ؟

(جـ) وما حكم اليمين التى اقسمناها معا ؟

● لا أدخل هنـا فى التعليق على موقف السـائلة من حبيبهـا ، حين أجابها : بأنه سيذهب الىٰ والدها بعد عام ، عند تخرجه من الجامعة ليخطبها منه · وذلك على أثر سؤالها له : أن يقابل والدها لخطبتها ، اذا كان عازما على الزواج بهـا · فتأجيل الخطبة لمدة عـام مع الاستمرار فى علاقة الحب معها ، التى تحدث فيها أخطاء طفيفة ـ كما تذكر السائلة ـ طوال هذا العام · هذا التـأجيل لا يثير الريبة فحسب فى صدقه فى العزم على الزواج بهـا · وانما يعطى الدليل الأكيد على عزمه على الغدر بها ، بعد أن يقضى معها فترات ممتعة طول المدة الباقيـة للامتحان · وقسمه على المصحف ـ وأغلب الظن أنه لا يعرف الله ـ هو لتأكيد خداعها فى المدة الباقية ··· لا أدخل فى التعليق على ذلك لأن موجة التحرر للمرأة فى عالمنا المعاصر الآن موجة عابثة ، تدفع بها الى الندم أحيانـا ، وأحيانا عديدة فى حياتها · وهى لا تعرف الله ، ولا دينه الا فى وقت خاب فيه أملها ، وتقف فيه وحدها مع تصرفاتها الخاطئة ·

● أما كون العلاقة التى عاشتها مع حبيبها محرمة ، والى أى مدى هى محرمة ·· فهذا أمر يرجع الى تقييم « الأخطاء الطفيفة » التى حدثت فيها · ويكفى فقط أنها لم تكن بمحرم لهذا الحبيب ، وكانت لها به علاقة تامة · وتلك علاقة آثمة · ودليل اثمها وحرمتها أنهـا جرتها الى الندم ، وخيبة الأمل · اذ الحرام والحلال فى الاسلام ليس لصالح أحد ، أو ضد مصلحة أحد ، الا لمن يباشره أولا ·

● والسبيل الى مغفرة الله عن ذنب ارتكب · هو التوبة اليه · ولكن قبول التوبة منه مشروط بصـدق التـائب فى رجوعـه عن الاثم والخطيئة ، وبعزمـه الأكيد على عدم فعـل الذنب مرة أخرى · فهل تصدق السـائلة لو تابت ؟

● اليمين التى أقسمها الحبيب هنـا على الزواج من حبيبته ـ وهى السائلة ـ يمين خادعة ، وكاذبة ، وآثمة · وقد نهى الله عن الخداع عن طريق اليمين ، فقال : « **ولا تتخذوا أيمانكم دخلا بينكم** » (١) (أى لا تجعلوا منالأيمان سبلا ووسـائل للخـداع) · ولا شك أن حلفـه على المصحف كـان لخـداع السائلة وحملها على البقاء فى علاقتها به طوال العام الباقى على الامتحان فى الجامعة · وهو بهذه اليمين الخادعة اشترى بها علاقة العام معها · وقد صرح كتاب الله فى النهى عن ذلك فى قوله : « **ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا** » (٢) · وعقابه غضب الله عليه فى الآخرة · أما فى دنياه فعليه كفارة اليمين ، اذا أراد أن يكون مسلما ·

واليمين التى أقسمتها السائلة فعدم برها بها لا يرجع اليها · وانما يرجع الى أمر خارج ارادتها وهو خداع الحبيب لها · ولكن لأنها عرضت الله جـل شأنه عن قصد الى ما يتنزه عنه سبحانه ، وهو الحلف وعدم الوفاء بعهده ·· فعليها كفارة اليمين · وهى اطعام عشرة مساكين ، أو كسوتهم ، أو الاسهام فى تحرير من فقد حريته لسبب من الأسباب · وعند عدم المقدرة على أى مـن الثلاثة يكون الصوم ثلاثة أيام ·

★ ★ ★

---

(١) النحل : ٩٤ ·

(٢) النحل : ٩٥ ·

٢ ـ خطبت لابنى احدى الفتيات ، والبسها الخطيب الشبكة ، وقرانا الفاتحة ، واتفقنا مع وليها على المهر · ثم جاء آخر وخطبها لنفسه ، مع علمه : بأنها مخطوبة · ولحالته الاجتماعية والمالية قبلوه وعقدوا العقد معه · فما حكم هذا ؟

● خطبة الرجل على خطبة رجل سابق عليه : حرام ، لما فى ذلك من الايذاء للرجل السابق · وقد نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن خطبة امرأة هى مخطوبة لغيره ، فيما يروى عن ابن عمر فى قوله صلى الله عليه وسلم : « لا يخطب الرجل على خطبة أخيه ، حتى يترك الخاطب قبله ، أو يأذن له » (١) · والحرمة مشروطة بعلم الخاطب الجديد ، مع عدم اذن الخاطب السابق له ، ومع عدم تركه الخطبة كذلك ·

وهذا الوضع قائم فى سؤال السائل بالنسبة لابنه ، مع الخاطب الجديد · واذا كان ظاهر الحديث : أن الحرمة واقعة على الخاطب الجديد وحده ، لكن فيما أرى هى واقعة كذلك على أهل المخطوبة معه · لأن الايذاء المعنوى على الأقل ـ وهو متوفر هنا بسبب الفرق بين الخاطب القديم والخاطب الجديد فى المركز الاجتماعى والمالى ـ هذا الايذاء الذى من شأنه أن يلحق الخاطب السابق : لا يتم الا بموافقة ولى أمر المخطوبة على التنازل عنه ، وعلى قبوله الجديد بدلا منه وهذا العمل يشبه عملية : « الخطف » · فأهل المخطوبة يغريهم الوضع الاجتماعى والمالى للرجل الثانى فيحرصون على خطفه وتسريح الأول · ولو بدا لهم أثناء الخطبة : من هو أحسن فى الوضع من الثانى ، لآثروه بالخطبة وسرحوا الثانى كذلك ·· وهكذا · وهم اذن يزوجون ابنتهم لوضع الرجل ، وليس لذاته · وقلما يدوم زواج لوحظ فيه أمر عارض للزوج من مال ، أو وظيفة ، يوجد اليوم وقد لا يوجد غدا · أما الخاطب الجديد فربما أغراه من مخطوبته أنها على مسحة من الجمال فخطبها ، وحمل أهلها بذلك على ترك الخاطب الأول · وهو اذن بمنزلة الخاطف لها · وقلما يكون سعيدا بهذا الزواج لو تم ، عندما يتقلص جمال زوجته وتتقدم بها السن ، أو يضعفها الحمل المتكرر والعناية بالولد منه ·

● ان الزواج يجب أن يكون لذات الرجل ، ولذات المرأة ·· لما فى أى منهما من خلق كريم ، واستقامة ، وحرص على بناء الأسرة · وليس لمال ، أو جاه ، أو جمال · لأن ذلك أمر لا يطول مداه · ولو أن الخطبة فى سؤال السائل

---

(١) التاج : جـ ٢ : ص ٣١٨ ·

كانت قد تمت لذات كل من الرجل والمرأة ، لما انفصلت خطبتهما · لأن ما بالذات باق لا يقبل المساومة ·

ولكنها الحياة المادية ·· ولكنه عدم التوكل على الله ·· ولكنه عدم الثقة بالنفس ·· كل ذلك هو السبب فى المساومة على المرأة عند زواجها فى عصرنا الحاضر ، وهو السبب كذلك فى فشل الزوجية منها الآن · والطلاق فى الاسلام ليس مذنبا فى تفكك كثير من الأسر المسلمة ، بقدر عدم الايمان بالله وبدينه ، والارتماء فى أحضان الوثنية المادية التى هى طابع الوقت الذى نعيش الآن ·

★ ★ ★

٣ ـ خطبنى أحد الضباط من عامين · وقد تعهدنا على الوفاء الى الأبد · ولكنه استشهد فى ساحة الشرف · فهل يلزمنى وفاء له : أن لا أتزوج أبدا ؟ وما حكم الهدايا التى قدمها لى أثناء الخطبة ؟ ولم يكن بيننا الا الخطبة ·

● هل تعهدت السائلة بالوفاء لخطيبها حيا وميتا ؟ أم تعهدت له بأن لا تتزوج غيره ، طالما هو على قيد الحياة ؟

لو أنها تعهدت له بالوفاء فى حياته وبعد مماته يكون العهد أو الوعد باطلا ، لأنه ليس فى مقدورها أن تتحكم فى مصيرها بعد موته ، وما ليس فى مقدور الانسان لا يدخل فى نطاق الوعد به والحلف عليه ·

وان كانت قد تعهدت له طيل حياته فقط ، فموته الآن قد أحلها من الالتزام بالوفاء له · ولها أن تتزوج بعده من ترضاه زوجا لها ·

على أن الوعد ، أو العهد عن طريق اليمين بالله يمكن لمن حلف أن يتحلل من يمينه اذا رأى خيرا فى الحلف وعدم الوفاء بما حلف عليه · لما يروى عن الرسول عليه الصلاة والسلام : « من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه (أى فيتخلف عن الوفاء ويكفر عن حلفه) وليفعل (أى ما رآه خيرا) » · وكفارة اليمين عند عدم الوفاء بها : اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تعود عليه الناس من طعام ، أو كسوتهم ، أو تحرير انسان فى رق مالك له ، أو فى استعباد نظام حكم أو جماعة ظالمة له · ومن لم يستطع واحدا من الثلاثة يصوم ثلاثة أيام · وذلك على نحو ما جاء فى قوله تعالى : « **يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم** (أى لا يحاسبكم على الايمان غير المقصودة

التى تأتى عقدا وجريا على عادة اللسان) **ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان** (أى ولكن يحاسبكم فقط على عدم الوفاء بالأيمان المقصودة) **فكفارته : اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم ، أو كسوتهم ، أو تحرير رقبة ، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ، ذلك : كفارة أيمانكم اذا حلفتم** (أى اذا حنثتم ولم تفوا بها) **واحفظوا أيمانكم** (أى لا تتخلفوا عن الوفاء بها الا اذا كان فى عدم الوفاء خير منها : كما ذكر فى الحديث الشريف) » (١) ٠

● أما الهدايا التى قدمت للسائلة أثناء الخطبة فهى لها ولا ترد ٠ لأن الهدية منحة فى غير مقابل ولا يجوز استردادها ممن أعطاها ولا من ورثته بعد موته ٠ ولمن يوهب له أن يهب من وهب اليه شيئا آخر ولكن لا يجبر على ردها ٠

أما أنه لم يكن بين السائلة وخطيبها الا الخطبة فقط فهذا شيىء آخر لا دخل له فى رد الهدية أو عدم ردها ٠

★ ★ ★

٤ ـ ضبطنا أحد اللصوص يسرق الخضر من زراعتنا ولم نسلمه للشرطة ٠ وجمعنا مجلسا عرفيا حكم عليه بعشرة جنيهات ٠ فهل هذا المبلغ حلال لنا ؟٠

● سرقة المال جريمة اجتماعية ٠ أى تتعلق بحق المجتمع ، وان وقعت على ملكية خاصة ٠ لأن الاسلام ينظر الى المال فى وظيفته على أن منفعته ٠٠ منفعة عامة ، وان كانت ملكية خاصة ٠ والحجر على السفيه فى ماله : انما هو لارتباط حق المجتمع به ٠ ولذا أضاف الله أموال السفهاء الى المؤمنين جميعا فى قوله تعالى : « **ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التى جعل الله لكم قياما** » (٢)٠٠ وكذلك الانفاق على التابع الرقيق فى ملك سيده ليس من رزق السيد ، وانما هو من ملك الله الذى استخلف عليه السيد ومثله ، كما جاء فى قول الله تعالى : « **والله فضل بعضكم على بعض فى الرزق ، فما الذين فضلوا برادى رزقهم على ما ملكت أيمانهم ، فهم فيه سواء ، أفبنعمة الله يجحدون** » (٣) ٠

وتعتبر سرقة المال لذلك من المنكر الذى يشدد الله فى النهى عنه ٠ كما فى فى قوله : « **وينهى عن الفحشاء ، والمنكر ، والبغى** » (٤) ٠٠ فالفحشاء هنا

---

(١) المائدة : : ٨٩ ٠ (٢) النساء : ٥ ٠

(٣) النحل : ٧١ ٠ (٤) النحل : ٩٠ ٠

الزنا ، والقتل ، والسرقة تعتبر فى نظر الاسلام جرائم اجتماعية ·· أى تعتبر اعتداء على حق المجتمع ·

والجرائم الاجتماعية الثلاث : لها عقوبات وحدود مقررة ، جاء بها القرآن الكريم ، حتى لا تكون موضع رأى واجتهاد فى مختلف العصور · وحد السرقة جاءت به الآية : « **والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ، جزاء بما كسبا نكالا من الله ، والله عزيز حكيم** » (١) · وليس فى الاسلام ما يبيح استبدال « الحد » فى عقوبة السارق ـ أو فى عقوبة أى من الزنا والقتل ـ بعقوبة مالية · نعم : الحد يسقط فى شبهة الجريمة الى الزانى ، والقاتل ، والسارق · ولكنها لا تستبدل بعوض مالى ·

● والمجلس العرفى ـ الذى جاء فى سؤال السائل ـ وحكم بعشرة جنيهات على السارق ·· سلك لنفسه طريقا فى الجزاء ، غير تلك التى رسمها القرآن الكريم · لأنه قرر ـ فيما يبدو ـ عوضا ماليا عن المسروق · أى أنه بحكمه استرجع المسروق فى صورة نقد ، بدل محصول زراعى · وبذلك ترك جريمة السرقة بدون عقاب وجزاء ·

فاذا كان **هذا هو** الوضع فيكون من وقعت عليه السرقة بقبوله العشرة جنيهات قد استرجع المال المسروق منه ، ان كان يساويها · وعندئذ : لا غضاضة عليه فى قبول ما حكم به المجلس العرفى · لأن المسروق كالمغتصب يرد لصاحبه ·

وان كانت العشرة جنيهات التى حكم بها المجلس العرفى تتضمن بجانب التعويض عن المسروق : عقوبة للسارق على سرقته ·· فيجب رد ما جعل عقوبة للسارق من هذا المبلغ ، وقبول الباقى بعد ذلك · لأن عقوبة الجريمة فى السرقة هى قطع يد السارق · وهى لا تقبل الاستبدال · لأنه أريد بها النكال والتشهير : « **جزاء بما كسبا نكالا من الله** » · وعدم اقامة الحد عليه الآن لا تعود مسئولية التخلف : لا على المجلس العرفى ، ولا على المسروق منه · وانما على الولاية العامة فى الأمة · لأنها هى التى تباشر حق المجتمع ·

★ ★ ★

---

(١) المائدة : ٣٨ ·

٥ ـ أنا مربية لطفل فى منـزل بالزمالك ، ومعى عامل بالبيت يقـوم بطهى الطعام · وقد كلفتنى سيدة المنزل برعاية البيت · وأرى هـذا الرجل العامل ياخذ كل يوم اشياء من المنزل ، وخصوصا من المأكولات · فهل أبلغ السيدة بالأمر ؟ أم يكون هذا حراما ، لأنه قد يقطع عيشه ؟·

● ان السائلة استؤمنت على رعاية شئون المنزل من قبل سيدته · ومن أهم شئونه : المحافظة على مالها · ويجب على كل من استؤمن على أمانة أن يؤديها كاملة غير منقوصة · والا يكون مسئولا عن التقصير فيها · يقول الله تعالى : « **فان أمن بعضكم بعضـا فليؤد الذى اؤتمن ·· أمانتـه ، وليتق الله ربه** » (١) · وجاء فى التحذير والخيانة فى أداء الأمانة قول القرآن الكريم : « **يا أيهـا الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول ، وتخـونوا امـاناتكم وانتم تعلمون** » (٢)·

● على أن ما يقوم به الرجل العامل فى المنزل ـ فى سؤال السائلة ـ هو عمل منكر · اذ أنه سرقة من مال هو وديعـة بين يديه · والمنـكر ان كانت تحرم مباشرته فيجب على من يرونه مقاومته : اما باليـد ، أو باللسـان ، أو باستنكار القلب : « من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الايمان » · والسائلة تستطيع بلسانها أن تزيل هـذا المنكر ، وهـو السرقة · اما بنصـح الرجل العـامل فى المنزل بالكف عن سرقة مال السيدة ، واما بابلاغ السيدة الأمر ، ان لم يستمع الى النصح ·

وعليه : فالسائلة ـ أداء لواجب الأمانة مرة ، وأداء كذلك لواجب ازالة المنكر مرة أخرى ـ مطلوب منها شرعا : أن تخبر ربة البيت بما يفعله الرجل من عبث فى مالها · وهى مسئولة عن التأخير فى ابلاغها أمام الله ، مسئولية مزدوجة ·

● أما ما تخشاه من انهاء صاحبة البيت لعمل هذا العامل فى منزلها ، فانها تخشى أمرا لا يحرص هو على استمراره ، ولا يخشى وقوعه بالتالى · لأن الذى يبدد فى مال غيره ويعبث فيه خلف ظهره ، وقد اؤتمن عليه ، يترقب من وقت لآخـر : أن ينكشف وضـعه ، وبذلك ينتهى عمله · هو انسـان لا يعرف الاستقامة ولا النزاهة ، ولا يعرف الله كذلك حتى يخشى جزاءه · وجزاء الله

---

(١) البقرة : ٢٨٣ ·
(٢) الأنفال : ٢٧ ·

للعابث بأمانة غيره فى دنياه : أنه لا ينمو حاله اطلاقا عن طريق العبث ، ولا تثمر له خلفة تعيش على الحرام · وجزاؤه فى الآخرة ما جاء فى عموم قوله تعالى : « **يا أيها الذين آمنوا لا تاكلوا أموالكم بينكم بالبـاطل ، الا أن تكون تجارة عن تراض منكم ، ولا تقتلوا أنفسكم ، ان الله كان بكم رحيما · ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا ، وكان ذلك على الله يسيرا** » (١) ·

وقد يدخل فى اعتبار هذا الرجل العامل بالمنزل : أن الأجر الذى يؤجره من سيدة المنزل غير كاف · ولذا يبيح لنفسه السرقة من مالها فى سبيل معيشة أولاده وأسرته · ولكن هو عندئذ يسلك طريقا شائكا وغير مستقيم · وأفضل الطرق لمعالجة عدم كفاية الأجر هو أن يصارح السيدة بالواقع وبحاجته الى زيادة فى أجره · وكل صاحب عمل لو وثق تماما من أمانة العامل عنده واتقانه للعمل ، فانه لا يبخل عليه بالزيادة المطلوبة · وعندئذ يعيش بكرامته وبأمانته فى عمله ، ويضمن كذلك ستر الله لأسرته · والا اذا لم تستجب سيدة المنـزل لمطلوبه فليسع الى العمل فى مكان آخر · والله لا يترك الأمناء جياعا ، بحال من الأحوال ·

★ ★ ★

٦ ـ ما الرأى فى الـذين يستخدمون مكبرات الصوت من غيـر ضرورة فى مناسبات قراءة القرآن ؟· وقـد تكون القـراءة فى حجـرة صـغيرة والمستمعون لا يتجاوزون عدد الأفراد ، والجيران فى كل جانب ، ومنهم الطالب الذى يستذكر دروسه ، والمريض الذى يؤذيه الصوت المرتفع · وقد يكون الصوت مع هذا غير جميل ·

● لا تتوقف المودة بين الناس فى مجتمع من المجتمعات على المعـاونة المادية ومساعدة كل للآخر · وانما قبل ذلك لا تنشأ الروابط الطيبة بين الأفراد الا فى ظل المعاملة الانسانية الكريمة ، التى تستهدف المحـافظة على اعتبـار الآخرين فى بشريتهم ، وعلى ما ينشدونه من راحة واطمئنان ، وبعد عن القلق والاضطراب ·

وقد جاء فى وصية لقمان لابنه ما من شأنه أن يؤكد : الروابط الانسانية بينه وبين غيره ، ويدفع عنها كل ايذاء معنوى وجرح للشعور الداخلى فى ذات

---

(١) النساء : ٢٩ ـ ٣٠ ·

الانسان ٠ فكان ما أوصاه به قوله له : « **ولا تصعر خدك للناس ، ولا تمش فى الأرض مرحا** (أى لا تتكبر على الناس ، ولا تعجب بنفسك) **ان الله لا يحب كل مختال فخور ٠ واقصد فى مشيك ، واغضض من صوتك** (أى واعتـــدل فى سيرك فلا تكن مهرولا مبطئـا فى تأنيك ، واخفض من صـوتك بحيث لا يكون مؤذيا لسماع غيرك) » (١) ٠٠ فأوصاه بالتواضع ، وبعدم الغرور ، وبالاعتدال فى السير ، وبغض الصوت عند الحديث ٠ وكل ما أوصاه به هنا يستهدف : عدم اثارة الضيق أو الأذى والحرج فى نفوس الآخرين ٠ ثم وقف قليلا عندما أوصـاه به من غض الصوت فى الحديث ، ليوضـح أثر الصوت فى ازعاجه للآخرين عندما يرتفع ، فقال له : « **ان أنكر الأصوات لصوت الحمير** » **(٢)** ٠٠ ويفسر الزمخشرى فى كتابه الكشاف هذه الجملة بقوله : « فتشبيه الرافعين أصواتهم : بالحمير ، وتمثيل أصواتهم : بالنهاق ، ثم اخلاء الكلام من لفظ التشبيه واخراجه مخرج الاستعارة وأن جعلوا حميرا وأصواتهم نهاقا ٠٠ مبالغة شـــديدة فى الذم والتهجين ، وافراط فى التثبيط عن رفـع الصـوت والترغيب عنه ، وتنبيه على أنه من كراهة الله بمكان » ٠

● واذن من الآداب التى تنصح بها رسالة الله : أن لا يرفع المتحـدث صوته فى الحديث أو فى الكلام ، ويحـــافظ بذلك على شـــعور الآخـرين وأحاسيسهم ٠ ولا تكون قراءة القرآن مبررا لرفع الصوت وازعاج الآخـرين بالصوت المرتفع ٠ لأن طلب خفض الصوت فى الحديث أو فى الكلام أمر مطلق وعام ٠ اذ الأمر يتعلق فقط بعدم الازعاج والقلق ٠ ويستوى فى حصول الازعاج والقلق أن يكون المنطوق به فى صوت مرتفع ، هو : من كلام الله ، أو مما سواه ٠

والقرآن فى آية أخرى جعـل الازعاج عن طريق الصوت أمرا يمـارسه الشيطان وحـده ، عندما قال له متحـــديا اياه : « **واستفزز** (أى أقلق) **من استطعت منهم** (أى من الناس) **بصوتك** (وأى كائن لا يزعج بصوته الا اذا كان منفرا ٠ والارتفاع بالصوت أحد الأسباب الرئيسية فى التنفير به) » (٣) ٠

● وما جاء فى سؤال السائل هنا من ظروف : تؤكد أن الازعاج بالصوت أمر محقق ٠ وذلك ليس من آداب القـرآن ، وان كان القـرآن نفسه هو المتلو بالصوت المرتفع ٠

---

(١) لقمان : ١٨ ــ ١٩ ٠
(٢) لقمان : ١٩ ٠
(٣) الاسراء : ٦٤ ٠

وعادة مكبرات الصوت فى قراءة القـرآن فى المآتم قـد تثير النفرة من الانصات الى القرآن الكريم · اما بسبب ارتفاع الصوت ، أو بسبب استهلاك الجهاز وعدم اجادته النقل · وقبل تبليغ القرآن الى الناس عن طريق مكبـر الصوت ، وقبل التقدم بقراءته كقربى الى الله ·· يجب أن لا يكون فى مباشرته ما يصد عن سبيل الله · وما يؤذى الناس هو صد عن سبيل الله ، بلا ريب ·

★★★

٧ ـ لعن الله الراشى والمرتشى · ولكن فى بعض الجهات ان لم يدفع الانسان تتعطل أوراقه ومصالحه · فما الرأى ؟·

● ان السائل ذاته يعلم جواب سؤاله ، وهو : أن الراشى والمرتشى ، سواء عليهما لعنة الله · وهذا حق · اذ يقول الله سبحانه : « **ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالبـاطل وتدلوا بها الى الحكـام لتأكلوا فريقـا من أموال الناس بالاثم وأنتم تعلمون** » (١) ·· فالآية فى توضيح حرمة الرشوة صورتهـا أولا بأنهـا أكل لأموال المجتمع بالباطل ·· اذ المال الذى يعطى من فرد الى فرد تتعلق به منفعة آخرين · فاذا أعطى أو أخذ من غير وجه مشروع فان ذلك عندئذ يفوت على الآخرين حقهم فى المنفعة به · ثم صورت نتائجها بأنها توصل الى ظلم يعود على فريق من الناس ، وهم من تخطاهم الحاكم المرتشى فى تحقيق مصلحتهم لحساب الراشى ·

● ولكن ما يريد أن يعلمه السائل هو : كيف السبيل الى القضاء على الرشوة ، اذا كان جو العمل والخدمات موبوء بالرشوة ، لسبب من الأسباب · اذ فى مثل هذا الجو قلما يحصل انسان ما على انجاز مصلحة له ، دون أن يدفع « اكراميات » لانجازها ، كما يقول هو فى سؤاله ·

ومنطق السائل فى مجاراة الوضع الغالب هو منطق المستسلم الـذى يريد أن يساير ما يجـرى ، وان كان يعتقد بعـــدم شرعيته ، ويرى الأضرار الناتجة عنه ·· هو منطق الأنانى الذى يريد أن ينجز مصلحته ، طالما هو يقدر على دفع الرشوة ، وان أدى ذلك الى اضرار الآخرين وهم الذين لا يستطيعون الدفع ، فتتأخر مصالحهم أو تهمـل كلية ·· هو منطق الذى لا ينجـذب الى المعانى الانسانية فى الحرص على من هم معه فى مجتمعه ، بقدر ما ينجـذب

---

(١) البقرة : ١٨٨ ·

الى المال وقوته ·· هو منطق الذى لا يؤمن بالقيم العليا ·· لا يؤمن بمبادىء الدين التى تمثل هذه القيم ·

ان الوضع هو وضع الايمان بالقيم العليا التى تحقق مصلحة المجتمع · ومن بين هذه القيم مقاومة المنكر فى أية صورة له · انه يطلب من المؤمن أن يقاوم المنكر باليد أولا ان استطاع ، فان لم يستطع مقاومته باليد فتأتى المرحلة الثانية فى المقاومة وهى انكاره باللسان ·· بالتنديد به ·· بتبليغ الأمر الى أصحاب الشأن ، فان لم يستطع انكاره باللسان فتأتى المرحلة الثالثة وهى انكاره بالقلب ·· أى بعدم الرضاء عنه وعمن يباشره ، وبعدم معاشرته · ومن هذه المراحل الثلاث لمقاومة المنكر : لا يكون هناك محل للاستجابة الى مجاراته والمشاركة فيه ، بحيث يطول أمده الى حين ·

نعم قد يرى المقاوم للمنكر عنتا ومشقة وارهاقا فى مقاومته اياه · ولكن من نتائج الايمان ومن مظاهره : ملاقاة العنت والمشقة فى ارتياد الطريق السليم · وصبر المؤمن ـ وهو جزء من ايمانه ـ هو الذى ينجيه وييسر له الأمر فى النهاية ·

الأمر يدور بين وضعين : اما ترك الفساد يشيع ويسيطر على علاقات الناس بعضهم ببعض ، واما مقاومته · وفى سبيل المقاومة تكون صعاب يتغلب عليها بالتحمل وفى مقدمة السبل لمقاومة الرشوة ـ وهى مرض اجتماعى خطير ـ اعادة أولى الأمر من وقت لآخر : لدراسة مستويات المعيشة والعمل بقدر الامكان على تيسير أمرها ، وبخاصة لأصحاب الدخول الضيقة · هذا بجانب الرقابة الحازمة والقدرة الطيبة فى أسلوب الحكم ·

★ ★ ★

٨ ـ قد اتهمت خادمة عندى بسرقة كبيرة ، وتمكنت من ايذائها : فى سمعتها ، ومستقبلها ، ومهنتها ، علاوة على حبسها وتعذيبها ، وانا معتقد : أنها سارقة !·

وأخيرا وجدت المسروقات متروكة فى مكان ، وانا الذى وضعتها فيه · فكيف السبيل الى محو هذه الخطيئة ؟·

● ان الله سبحانه ـ ضمانا لحسن العلاقات بين المؤمنين ، وتريثا من الوقوع فى أخطاء فى هذه العلاقات ـ يطلب من المؤمنين أن يتجنبوا أنواعا عديدة من

الظن ، فلا يدعوها تتحكم فى نفوسهم ، فضلا عن مجاراتها فى التطبيق فى السلوك واتخاذ المواقف · وذلك لأن بعضا منهـا قد يدخـل فى حدود الاثم ونطاق المعصية ، ان ترتب عليه ضرر للغير ، يقول القرآن الكريم : « **يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ، ان بعض الظن اثم** » (١) ·

● واتهام السائل خادمته بالسرقة الكبيرة هو نوع من الظن الذى أدى الى الاساءة اليها فى مستقبلها وسمعتها ، والى تعذيبهـا فى بدنهـا بالضرب والحبس · فهو ظن ينطوى على اثم ومعصية قطعا · واعترافه بأنه باشر خطيئة يطلب السبيل الى محوها هو مقدمة نفسية للعودة منه الى سبيل الله وطلب المغفرة منه · وسبيل الله هنا هو تجنب الظنون فى المستقبل فى تحديد علاقة الانسان بغيره ·

والطريق الى مغفرة هذه الخطيئة عند الله أولا هو : التوبة النصوح · وهى التى تنطوى على العزم والتصميم على عدم الرجوع الى ذات الخطأ فى مستقبل الحياة ·

والطريق ثانيا الى محوها عند الله أيضا وعند الناس ـ وعند خادمته قبلهم ـ هو اعلان براءتها أمام من شهر بها فى مواجهتهم ، اعلانا صريحـا واضحا ، ثم طلب الصفح منها وهم حضور ·

ان الخادمة فى موقفها مما اتهمت به كانت ضعيفة ، لا تستطيع رد هذه التهمة بغير الحلف بالله ، كما لا تستطيع دفع الاعتداء عليها بالضرب والتعذيب، وبالأولى لا تستطيع محو ما يصفه السائل بسمعتها من تشويه · ولكن السائل وحدد بمـا رسم له من طريق هنا : يملك تحويل ضعفها الى قوة ، كمـا يملك تحويل عدم ثقة الناس بها الى ثقة فيها · والثقة فى النفس هى كل ما تملكه الخادمة فى حياة العمل وحياتها الزوجية المقبلة ·· بل هى كل ما يملكه أى انسان فى حياته ·

● والسائل باعترافه بخطئه : فيه الأمل لأن يحيى نفسا كاد يصبح وجودها عدما · وهى نفس قدمت له من الخدمـات ما هو فى أمس الحاجة اليهـا · وقد وضع الرسول عليه الصلاة والسلام أصول المعاملة الانسانية الكريمة بين الخادم ومخدومه : فيما يروى عنه هنـا : « اخوانكم خولكم (أى

---

(١) الحجرات : ١٢ ·

خدامكم وعبيدكم هم اخوان لكم : متساوون معكم فى حقوق الحياة) · اطعموهم مما تطعمون أنفسكم ، وألبسوهم مما تلبسون ، وان كلفتموهم بأمر لا يستطيعونه فأعينوهم عليه » · وهم مع ذلك لهم نفوس انسانية كرمها الله فيما يقوله بوجه عام فى قيمة الانسان : « **ولقد كرمنا بنى آدم** » (١) ·

* * *

٩ ـ اننى أعمل فى مصلحة حكومية وأجرى لا يكفينى ، ويأتينى دخل بدون عرق أنفق منه مع مرتبى · وأصلى مع هذا وأصوم · فما الحكم ؟

● ان الدخل بدون عرق الذى ينفق منه السائل مع أجره المحدود الذى لا يكفيه هو من أموال الغير استولى عليها بدون مقابل ·· أى استولى عليها بغير حق ·

● ان صاحب الأجر المحدود الذى لا يكفيه أجره : له حق قبل المجتمع فى سد حاجته · اذ أنه يعتبر عندئذ مسكينا · فالمسكين هو من لا يغطى دخله من عمله حاجته وحاجة أسرته ، بعد أن يستنفذ كل طاقاته فى العمل · وهو مصرف من مصارف الزكاة الثمانية · والزكاة فرضت على الأموال المستخدمة فى التجارة والزراعة والصناعة ، وعلى الثروة التى يكشف عنها بعد التنقيب وعلى الأموال المدخرة أى أن الذين يملكون الأموال فى أى جانب من جوانب الاقتصاد القومى عليهم أمام الله اخراج الزكاة تكافلا : مع الذين لا يملكونه ، أو لا يملكون الا القليل الذى لا يكفى ، أو كانوا يملكونه وفقدوا ملكهم بسبب خارج عن ارادتهم أو بسبب انفاقهم اياه فيما يدفع الضرر عن مجتمعهم ·

والولاية العامة فى الأمة ـ أو الدولة ـ مطالبة بتنفيذ الزكاة : فى تحصيلها عند الامتناع عن اخراجها · فاذا كانت الولاية العامة أو الدولة هى التى تملك جوانب الاقتصاد القومى العديدة ·· فان واجبها ازاء أصحاب الحاجة فى الأمة مضاعف : يجب عليها اخراج الزكاة ، ثم توزيعها حسبما نصت الآية الخاصة بها وهى قوله تعالى : « **انما الصدقات للفقراء والمساكين ···· الخ** » (٢) ·

وبيت المال ـ أو الدولة ـ مسئول مسئولية أخيرة عن رعاية : الفقير والمسكين ، وعن تحرير الأرقاء أفرادا ومجموعات فى الأمة الاسلامية وعن

---

(١) الاسراء : ٧٠ ·
(٢) التوبة : ٦٠ ·

الغارمين الذين نكبوا فى أموالهم أو أنفقوها فى سبيل الأمة ، وعن الدعوة الى هداية الله ، وكذلك عن أصحاب الحاجة المؤقتة فى أسفارهم · والزكاة فى الاسلام هى اذن مصدر التمويل للتكافل الاجتماعى والرعاية الاجتماعية كما هى مصدر تمويل الدعوة الاسلامية ·

● واذا كان لصاحب الأجر المحدود الذى لا يكفيه أجره : الحق قبل المجتمع والدولة فى تغطية حاجته ·· فان حقه هذا لا يبيح له أن يأخذ أموال الناس بغير حق ، خفية أو علنا · لأن ذلك يعتبر اعتداء على حرمة المال الذى تعتبر منفعته للجميع · اذ لو أبيح لكل صاحب حاجة أن يغطى حاجته بنفسه من طريق الاعتداء على أموال الآخرين أو أموال الدولة ذاتها ·· لا تنتهك حرمة المال فقط · وانما يسيطر العبث عليه ، وبه ، مما يفقده وظيفته الاجتماعية وهى : أنه قوام الناس جميعا · وانما السبيل الى ذلك أحد أمرين اما تنمية ذات صاحب الحاجة بالتعاليم أو بكسب المهارة ، بحيث تزيد قدرته على الكسب للمال · واما الالتجاء الى ادارة رعاية البر فى وزارة الأوقاف فهى تشرف على الأوقاف الخيرية التى تعبر عن روح السمو الانسانى وعن قوة الايمان بالاسلام فى نفوس الواقفين الخيرين · جزاهم الله خير الجزاء ·

● والصوم والصلاة اللتان يأتى بهما صاحب السؤال قلما يكون لهما أثر عند الله · لأنه لا أثر لهما فى حياة الانسان نفسه الذى يباشرها ·

فمباشرة الصوم أصلا من شأنها أن تحول دون أن يلجأ صاحب الحاجة لسد حاجته بنفسه من أموال الغير · لأن الصوم فى معناه : امساك عن الأذى والضرر ، وكل ما يسىء الى الآخرين · وتحديد الصوم لدى الفقهاء بأنه امساك عن شهوة البطن والفرج يعتبر مقدمة فقط ، يجب أن تستتبع الامساك عن الانحرافات المادية والمعنوية فى السلوك الانسانى ·

ومباشرة الصلاة من شأنها كذلك أن تنمى فى المصلى ضمير الخشية من الله فى كل تصرف يأتى به هو : نحو نفسه أو نحو الآخرين معه فى مجتمعه ـ فاذا اعتدى هذا المصلى على أموال الآخرين لا يكون لديه فى نفسه معنى الاحساس بالله وبرقابته وخشيته ·

★ ★ ★

١٠ ـ انى أتعامل مع الجمعية الزراعية بالنقد · ولكن الكاتب فيها يحرر المبالغ على أنها بالأجل · ويترتب على هذا : أنى أدفع المبالغ مرتين · فما حكم هذا ؟

● هل يقصد السائل : أن كاتب الجمعية الزراعية يستغل جهل الأعضاء

وأميتهم فى القراءة والكتابة فيستولى شخصيا على ما يدفع نقدا كأثمان للمواد التى يتعاملون فيها مع الجمعية ، على أن يسجل هذه الأثمان بالأجل فى الوثائق المتداولة تحت يديه ، كى يحصلها لحساب الجمعية فيما بعد : فى مواسم التحصيل مرة أخرى ؟٠

اذا كان هذا هو المقصود من السؤال فكاتب الجمعية عندئذ قد استولى باطلا على أموال الناس ٠ وقد قرن القرآن الكريم جريمة أكل أموال الناس بالباطل بجريمة قتل النفس بغير حق ، فى قول الله تعالى : « **يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ، الا أن تكون تجارة عن تراض منكم ، ولا تقتلوا أنفسكم** » (١) ٠٠ فنهى فى الآية عن مباشرة الجريمتين وسوى فى النهى عنهما، مما يشعر بأن آثار الجريمتين فى تخريب المجتمع وتدميره هى آثار نافذة ، ومن شأنهما أن لا تبقيا عليه لو استمرتا فى الوقوع ٠ فمال الأفراد فى ملكيته فى نظر الاسلام ، هو مال المجتمع فى منفعته ٠ فأكل مال فرد بعينه بالباطل هو حرمان لكثيرين غيره من منفعته ٠ ولذا جاء النهى عن أكل الأموال بالباطل فى صورة تؤذن بأن أموال المالكين فى الأمة هى فى واقع أمرها للأمة جميعها فقال : « **يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل** » ٠٠ ولم يقل مثلا : ولا تأكلوا أموال المالكين منكم بالباطل ٠ والقتل أمره ظاهر فى افناء المجتمع لو ارتكب كجريمة ، وشاع أمره فى علاقات الناس بعضهم مع بعض ٠

وتعبير القرآن فى النهى عن الاستيلاء على أموال الناس بغير حق ـ كما هو الحال فى الواقعة التى يرويها السائل ـ بأكل الأموال ٠٠ يفيد الصور المستترة للاستيلاء على الأموال قبل غيرها ـ يفيد الصور التى لا تدخل فى مفهوم السرعة دخولا ظاهرا ٠٠ يفيد الصور التى تقوم على التحايل والخداع وقد تثير جدلا حولها ٠ فأكل الأموال هو كناية عن الاخفاء فى الاستيلاء عليها وكاتب الجمعية التعاونية فى صنيعه مع السائل ومع من يشبهه هو متخف فى استيلائه على الأموال وراء اجراءات ادارية ، وراء غفلة من الاشراف الادارى النافذ فى تعقبه ٠

● هذا حكم الله ٠ وحكم الله لا يباشر تنفيذه الا مؤمن بالله وبثواب الآخرة وعقابها ٠ ولكن اذا رفع حكم الله فى الأمة وحل محل الله الانسان فى تدبيره واشرافه ، فقلما يؤمن الانسان بالانسان المشرف الا اذا شاهده دائما وبيده سوط العقوبة المادية يهوى به عليه كلما رأى منه الانحراف فى السلوك وهنا

---

(١) النساء : ٢٩ ٠

يجب أن تكون عين الرقيب يقظة ، كما يجب أن لا تقصر يده لسبب ما : عن الامساك بالمجرم متلبسا بجريمته · والا فسدت العلاقات بين الناس ·

★ ★ ★

١١ ـ أختى فى المرحلة الاعدادية وسنها أربعة عشر عاما خطبها رجل عمره فوق الثلاثين وأبى وافق · ولكنها كارهة · فهى لا تريد الزواج ، وتريد التعليم · فما الرأى ؟

● الخطبة تعتبر مقدمة لعقد الزواج ، ولكن ليست هى العقد نفسه · وظاهر الأحاديث الصحيحة أن البكر البالغ اذا زوجت بغير اذنها لم يصح عقد الزواج عليها ، وان باشره وليها · فيروى عن ابن عباس : « أن جارية (أى بنتا) بكرا أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت : أن أباها زوجها وهى كارهة ، فخيرها النبى صلى الله عليه وسلم (أى ترك لها خيار الاستمرار فى الزوجية أو فسخ عقدها) » ·

● والاسلام ـ وهو دين الحياة الانسانية ـ ينظر الى الزواج على أنه تراض واتفاق فى قيامه ، وفى استمراره على السواء · ورضى الطرفين عنصر أساسى فى كل خطوة فى الحياة الزوجية ، ففى بدئها : الايجاب والقبول ، وان وقع ضرر فى أثنائها وتعينت الفرقة بين الزوجين كحل لرفع هـــذا الضرر ، فالطلاق من جانب الرجل والخلع من جانب المرأة يعبر عن هذه الفرقة · والمرأة كالرجل سواء فى الاعتداد برأيها : « فامساك بمعروف أو تسريح باحسان » (١)

● ووليها فى عقد الزواج هو مفوض فقط عنها ومعبر عن رأيهـــا فى اتمامه · وليس طرفا ثالثا غير الزوج والزوجة · بدليل أن المرأة اذا كانت ثيبا يفضل : أن تباشر عقد الزواج بنفسها · واعتبار الولى فى مباشرة عقد زواج البكر ، نظرا لحيائها فقط عند الحديث عن الحياة الزوجية · ولذا اعتبر سكوتها عند استئذان وليها اياها فى الزواج : اذنا ورضا منها · يروى عن ابن عباس أيضا : « الثيب أحق بنفسها من وليها ، والبكر تستأذن فى نفسها ، واذنها صماتها (أى صمتها وسكوتها) » ·· فهنا يؤثر الحديث للمرأة التى يكون قد سبق لها الزواج « أن تباشر بنفسها العقد فى زواج جديد ، دون ولى

---

(١) البقرة : ٢٢٩ ·

أمرها » وهذا دليل على الاعتداد برأى المرأة فى الزواج كالرجل سواء بسواء ٠ أما فى جانب البكر فاستئذانها هو طلب رأيها ، ولا يخل برأيها أن يباشر ولى أمرها العقد نيابة عنها ٠

● واعتداد الاسلام برأى المرأة والرجل فى عقد الزواج وفى ادامته ، ثم تيسيره أمر الفرقة ـ عند الضرورة ـ بالطلاق أو بالخلع لا يحقق المساواة فقط بين الجنسين ٠ وانما يدعو لممارسة كل من الرجل والمرأة حريته ومشيئته فى الحياة الزوجية ، فى غير اكراه ، أو اذلال ، أو تعقيد ، أو التواء ٠

★ ★ ★

١٢ ـ ذهبت الى أحد الساعاتية ليصلح ساعة لى أعطيتها له من سنة ١٩٦٨ وللآن لم يقم باصلاحها ٠ وكثيرا ما مررت عليه ٠ وفى كل مرة يعتذر بسبب ويحلف عليه ويعد ٠٠ وللآن لم يف بوعده ٠ فما رأى الدين بالنسبة لخلف الوعد ، والحلف كذبا ؟

● خلف الوعد يعتبر عرفا شائعا عند أصحاب الحرف والمهن الصغيرة فى مجتمعنا ٠ وذلك يرجع الى أنهم يحددون لتسليم العمل مواعيد قريبة لاغراء زبائنهم أو الخوف عليهم من فقدهم ، ثم لا يستطيعون بعد ذلك أن يفوا ، لتشعب نشاطهم ٠ ولو أنهم ركزوا على هذا النشاط أولا بأول على العمل الذى يأتيهم لعرفوا مقدار الوقت الذى يحتاجونه للانجاز ، وبالتالى لأمكنهم أن يضبطوا مواعيدهم ٠ على أن هناك سبب آخر لخلف المواعيد ، وهو عدم حرص العمال المستأجرين عند صاحب العمل ـ اما انتقاما أو كيدا ـ على ادامة العمل ، فينقطعون عنه فجأة لفترة أو فترات ٠ وبذلك يختل الأمر ويضطر صاحب العمل لأن يخلف وعده ٠

● وأيا كان السبب فى خلف الوعد ، فانه لا يبرر اطلاقا : الحلف بالله خداعا وتضليلا ٠ فان صاحب العمل اذ يحلف بالله لبعض زبائنه أنه سينجز له العمل فى وقت كذا ٠٠ أو وقت كذا ٠٠ وهو يعتقد أنه غير قادر على أن يفى بما حلف عليه ٠٠ فانه لا شك يخدعه ليسلم بما وعد به ٠ وقد نهى القرآن الكريم عن أن نتخذ الأيمان وسائل للخداع والخيانة ، فيما يقوله سبحانه : « **ولا تتخذوا أيمانكم دخلا بينكم** (أى خيانة وخداعا) **فتزل قدم بعد ثبوتها** (أى فتسقط القدم وتهوى بعد أن كانت ثابتة ٠ وهذا التعبير كناية عن الانحراف

عن الخط المستقيم فى المعاملة) » (١) ·· اذ سيتبين بعد حين : أن صاحب العمل يسلك طريق الكذب والخداع · وهذا يكفى لاحجام زبائنه عنه ، وعدم قبول غيرهم عليه · وفى ذلك عنت ومشقة له فى عمله ·

● وربما ينقص أصحاب الحرف والمهن الصغيرة أن يدركوا : أنهم يجب عليهم أن يبسطوا أيديهم بعض البسط لمن يعملون معهم فى حرفهم ومهنهم · وبذلك يكسبون معاونتهم ومساعدتهم ، ومشاركتهم فى الحرص على انجاز الأعمال فى مواعيدها المحددة · وكذلك يجب على هؤلاء العمال أن يجنبوا أنفسهم الحقد على من يعملون معهم ويستفيدوا من خبرتهم ، ويتدربوا على دقة العمل والنظام فيما ينجزون لهم من عمل · وبذلك يضيفون الى مهارتهم الحرفية نظاما فى العمل يساعد على نجاحهم ·

★ ★ ★

١٣ ـ يتنبأ الفلكى بوقوع حادث معين فيقع فعلا فى الزمان والمكان الذى حدده · فما رأى السادة العلماء ورجال الدين فى تلك الظاهرة العجيبة ؟·

● كانت هناك قبل الاسلام : الكهانة ، وهى ادعاء علم الغيب عن طريق الجن · وكان هناك الخط على الرمال لمعرفة المستقبل · وكان هناك الطرق أى ضرب الحصى لتحديد الحظوظ · وكان هناك اقتباس العلم من النجوم على أن لها تأثيرا فى الكون ومجريات الأحداث · فجاء الاسلام وحرم كل هذه التنبؤات بالغيب ، والحظ ، والمستقبل · وربط الانسان بالله وحده ، بعد أن يحزم ارادته ويتوكل عليه · وجعله يسعى على هذه الأرض وهو ثابت القدم ، قوى فى تصميمه وتوكله : لا يتردد فى السير لقول كاهن أو عراف · ولا ينتظر ما يتحدث به عن مستقبل قريب أو بعيد ، استنادا الى النجوم ، أو ضرب الحصى ، أو الخط على الرمال · ولا يتوقف عن الاتجاه الى اليمين أو الشمال ، حتى يرى الطير يطير يمينا أو شمالا ·

وكان قول الرسول عليه الصلاة والسلام : « مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله :

١ ـ لا يعلم ما تغيض الأرحام (أى ما تدفع وتأتى به الأرحام من ذكر أو أنثى) الا الله ·

---

(١) النحل : ٩٤ ·

٢ ـ ولا يعلم ما فى غد الا الله ٠

٣ ـ ولا يعلم ما يأتى المطر أحد الا الله ٠

٤ ـ ولا تدرى نفس بأى أرض تموت الا الله ٠

٥ ـ ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله » ٠

وكان قوله على الأخص فى الاستناد الى النجوم فى علم الغيب : « من اقتبس علما من النجوم ، اقتبس شعبة من السحر ، زاد مـا زاد » (١) ٠٠٠ فى رواية داوود وأحمد ٠ فاعتقاد : أن للنجوم تأثيرا فى الكون مذموم : كنجم كذا يجىء بالأمطار ٠٠ ونجم كذا يأتى بالريـاح ٠٠ ونجم كذا يأتى بالقحط وعلو الأسعار ٠٠ ونجم كذا يأتى بالحروب ٠٠ ونحو ذلك ، أما معرفة النجوم على الاهتداء بهـا الى عظم الخـالق جل شأنه ٠٠ أو الى الأوقات والقبلة ، والشهور ٠٠ أو الى جهة السير ، فهو مطلوب لقوله تعـالى : « **وبالنجم هم يهتدون** » (٢) ٠

● والاسلام بتحريم هذه التنبؤات ، وبتحريم الاعتقاد فيها : يريد أن لا يقيم الانسان حياته على الصـدفة ٠ اذ قد يصدق المتنبىء مرة عن طـريق الصدفة ٠ ولكنه ليس دائم الصدق فيما يتنبأ به ٠ وهنا اتباع ما يقوله : انزلاق فى متاهة وحيرة ٠

وجاءت رسالة الاسـلام لتحمل الانسـان على الواقعية ، وترشـده الى القـوانين التى تمثـل ارادة الله فى كونه ٠ وهى قوانين الطبيعـة الانسـانية والمجتمع البشرى فى حياته على الأرض ، وقوانين الطبيعة والسعى لتحصيل الرزق وامتلاك ناصية الوضع فيها ٠

★ ★ ★

١٤ ـ توفيت والدتى وكانت مريضة ، ولم تمتنع فى آخر أيامها عن أن تؤدى الصلاة ٠ فهل يمكن أن أفعل لها شيئا يقربها من رحمة الله ؟٠

● جاء الاسلام وفرق تفريقا واضحا بين مجموعتين فى الناس ، ليس فى أرزاقهم فى الدنيا ٠ وانما فى عملهم فيها ٠ فالرزق فى الدنيا والتفاضـل

---

(١) كتاب التاج جـ ٤ ٠٠ ص ٢٣٥ ٠

(٢) النحل : ١٦ ٠

فيه بين الناس ليس تعبيرا عن رضاء الله على من بسط له الرزق ، ولا عن غضبه عمن قدر عليه أو حرمه · وانما نوع العمل فى الدنيا هو الذى يميز بين الناس ، ويجعل بعضهم أفضل من بعض عند الله وعند الجزاء الأخروى ·

فمن عمل من أجل الدنيا وحدها ـ وهو ذلك المادى الذى لا يؤمن بالآخرة ولا يؤمن بالله ، ولا يحرم ما حرم الله ورسوله ـ فلا يحرم من رزق الدنيا ، بل قد يعطاه من الله سبحانه ، وقد يكون رزقا كبيرا · ولكن عمله فى الدنيا غير مقبول عند الله ، وجزاؤه فى آخرته عليه هو : جهنم : « **من كان يريد العاجلة** (أى الدنيا وزينتها ومتعها) **عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ، ثم جعلنا له جهنم يصلاها مذموما مدحورا** » (١) ·

ومن عمل من أجل الآخرة فآمن بالله ، وقام بما التزم به من ايمانه : فعبد الله بالصلاة ، والصوم والزكاة ، والحج والجهاد فى سبيل الله عند الاستطاعة ، واتبع سبيل هدايته فى معاملة نفسه وفى علاقته بغيره ·· فعمله مقبول عند الله ومجزى عليه جزاء حسنا فى الآخرة : « **ومن أراد الآخرة** (أى عمل فى دنياه من أجل الآخرة ولم يقف فى حياته عند حد الدنيا وحدها ومتعها المادية) **وسعى لها سعيها** (بالعمل الصالح وبعبادة الله وأداء ما يجب عليه نحوه) **وهو مؤمن** (اذ العمل الصالح من كافر لا يقبل منه وهو كافر) **فأولئك كان سعيهم مشكورا · كلا : نمد هؤلاء وهؤلاء من عطاء ربك** (أى ليست التفرقة بين الكافر والمؤمن هى بالرزق والحرمان منه · فكل من المؤمن والكافر يستوى فى عطاء الله وفضله) **وما كان عطاء ربك محظورا** (اذ ليس عطاء الله فى الدنيا محظورا على كافر به) · **انظر !** : **كيف فضلنا بعضهم على بعض** (والآية على ذلك واضحة · فبين الكافر والمؤمن من تفاضل فى الأرزاق فى الدنيا · وقد يكون رزق الكافر المادى أكثر من رزق المؤمن بالله المتفانى فى عبادته · ولكن ذلك ليس دليلا على رضاء الله على الكافر وعدم رضاه عن المؤمن) **وللآخرة أكبر درجات وأكبر تفضيلا** (اذ مقياس الرضاء والغضب هو جزاء الآخرة وحده · **وهو جزاء أعظم فى درجته وأكبر فى فضله**) » (٢) ·

● وهكذا : كل انسان فى تقدير الله له فى آخرته مرتبط بعمله فقط فى دنياه · ورحمة الله هى لمن وسعته رحمته من المؤمنين العابدين المطيعين لأوامره والتاركين لما نهى عنه ·

---

(١) الاسراء : ١٨ ·

(٢) الاسراء : ١٩ ـ ٢١ ·

ومسئولية الانسان أمام الله هى مسئولية كاملة : لا يدخل فى عمـــل انسان عمل انسان آخر · وما يملكه السائل من عمل لوالدته هو أن يدعو الله لها بالرحمة ·

★ ★ ★

١٥ ـ مستمعة تقول : انها تعرف أن الرحلات المدرسية نوع من الرياضـــة التى لا يحرمها الدين ، ولا تمنعهـا شريعة الاسـلام ، ولكن ما رأى السادة العلماء فى : « الرحلات المشتركة » سواء أكانت رحلات علمية وترفيهية ، مع ما يحدث فيها من أمور مخالفة لقواعد الاسلام ؟

● الرحلات المشتركة ـ وهى الرحلات التى يختلط فيها الذكور بالاناث ـ ان كان المشتركون فيها من النوعين فى سن الطفولة ، أى الى ما قبل سن المراهقة ·· فلا بأس منها · بل قد تكون مثمرة اذا ساعدت على تبادل الاحترام بين الجنسين ·

أما الأخرى التى يختلط فيها الذكور بالاناث فى سن المراهقة والشـباب ·· فهى رحلات لا تساعد على نمو التفاهم بين الجنسين ـ كما يقولون ـ الا فى دائرة الرباط الجنسى ، وتكوين العـلاقات التى قـد تجر الى خيبة الآمال وفواجع الآباء والأمهات فى أولادهم ذكورا واناثا ، واصابة مستقبل هـؤلاء الأولاد بشلل أو بعقم ، قد لا يداوى الى آخر حياتهم ·

● ونصيحة القرآن الكريم الى نساء الرسول عليه الصلاة والسلام ـ وهى نصيحة موجهة الى كل مؤمنة بدين الله ـ توضـح : تجنب الاختـلاط ، كوقاية من الآثار الضارة التى قد تترتب عليه ، فيقول الله تعالى : « **يا نسـاء النبى لستن كأحد من النساء** (أى لكن القيادة فى مجتمع المؤمنات ·ولذا يجب أن تكن القـدوة لغيركن فى السلوك والتطبيق) ، **ان اتقيتن** (أى ان تجنبتن الاختلاط وتمسكتن بدين الله فى ذلك كان خيرا لكن) **فلا تخضعن بالقول فيطمع الذى فى قلبه مرض** (اذ عندئذ يعد تجنب الاختلاط منكن وقاية لكن من التأثر بالقول المعسول والثناء الكاذب من كل مريض فى نفسه ، ممن يدفعه الاختلاط بالنساء الى مفاتحتهن بلغو الغزل ، أو بتوجيه الاهانة ان أعرضن عنه) **وقلن** (أى فى تجنب التحادث مع الأجنبى عنكن) **قولا معروفا** (أى قولا مهذبا يليق

بكرامة المرأة ورقتهـا) » (١) ·· فتجنب الاختـلاط اذن هو وقاية من آثاره الضارة · وكما يقال : الوقاية خير من العلاج ·

ولكى يؤكـد القرآن : أن الوقاية من آثار الاختلاط الضارة خيـر من العلاج يقول بعد ذلك : « **وقرن فى بيوتكن** (أى أقمن فى منازلكن كسبيل للوقاية من آثار الاختـلاط وتجنب الحديث المريض اذا لم تكن لكن حـاجة ملحة الى الخروج منها) **ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى** (أى ولا تقصدن من الخروج من المنازل الى اظهار مفاتنكن واغراء الرجال ودفع مرضى النفوس منهم الى الحديث معكن أو الاساءة اليكن) » (٢) ·· وما يقال عن الحجاب فى الاسلام هو اذن الوقاية من آثار الاختلاط الضارة · ولكن ليس هو عدم الخروج من المنازل على الاطلاق · والخروج من المنازل أمر مشروع اذا كان لقضاء حاجة أو أداء وظيفة فى المجتمع · وهو محرم اذا كان خالصا للاغراء بالكشف عن مفاتن البدن ، ولقصد اجتذاب الرجال ومغازلتهم · وهذا ما كان فى الجاهلية والجاهلية هى الوقت الذى تسود فيه الحضارة المادية بكل معالم الانحـلال والالحاد ، وتشح فيه المعانى الانسانية الكريمة ، فى أى قرن وزمن ·

★★★

١٦ ـ توجد فى القرية قهوة تبيع عصير قصب حامض ومسكر · ويشرب منه الشارب ويخرج لا يعرف زوجته من ولده ·· أو أخته · فهل يعتبر هذا الشراب محرم شرعا ؟ ·

● الخمر كل ما ترك فاختمر · والاختمار هو تغيير الريح · ويدخل فى ذلك ما جرى به العرف لدى العرب عند نزول القرآن الكريم وهو تخمير العنب ، أو ما حدث ويحدث بعدُ ذلك فى الأجيال والأماكن المختلفة ، مما من شانه أن يتغير لو ترك ، ويخامر العقل ويشوشه عند تناوله · وعصـير القصب الآن يستوى مع عصير العنب على عهـد القـرآن فى الحكم شرعا ، اذا اختمر كل منهما ، أى صار خمرا ·· أى أصبح يخامر العقل ويشوشه عند التناول ·

وما ذكر فى السؤال من أن شارب عصير القصب الحامض ـ المتحـدث عنه هنا ـ اذا خرج من القهوة بعد شربه : لا يعرف زوجته من ولده ·· أو أخته ·· دليل على أن تخميره وصل الى مستوى الاسكار ·

---

(١) الأحزاب : ٣٢ ·
(٢) الأحزاب : ٣٣ ·

● وجاء تحريم الخمر ـ وهو كل ما يسكر اذن ـ فى قول الله تعالى : « **يا أيها الذين آمنوا : انما الخمر ، والميسر ، والانصاب ، والأزلام ، رجس** (أى مصدر غضب وعداء بين الناس) **من عمل الشيطان ، فاجتنبوه ، لعلكم تفلحون** » (١) ٠٠ فطلبت الآية ـ من بين ما طلبت هنا ـ تجنب الخمر ٠ وعللت تجنبها بأن تناولها أثر من آثار وحى الشيطان البغيضة ٠ ثم زاد القرآن توضيحا للآثار السلبية لتناول الخمر على الانسان وعلى المجتمع فى الآية التالية ، بعد الآية السابقة ، فقال : « **انما يريد الشيطان** (أى بوسوسته بتناول الخمر وتحسينه ، بمباشرة ضروب القمار المختلفة) **أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر ، ويصدكم عن ذكر الله ، وعن الصلاة ، فهل أنتم منتهون ؟** » (٢) ٠٠ فكشفت الآية عن ظاهرتين اجتماعيتين للخمر والقمار كمرضين من أمراض المجتمع :

١ ـ الظاهرة الأولى : وقوع العداوة والبغضاء فى الأسرة وفى المجتمع ، بسببشيوع الخمر فى تناولها ٠

٢ ـ والظاهرة الثانية : الاعوجاج فى السلوك ، والبعد عن هداية الله فى العلاقات بين الناس ، وهو الانزلاق ، الى الانحلال والفساد الخلقى ٠

٠٠ كما أنذرت المجتمع الذى يتفشى فيه هذان المرضان ، وهددته بعواقب خطيرة ، اذا لم يكف عن تناول الخمر ، ولعب القمار فقالت : « **فهل أنتم منتهون ؟** » ٠

ومن سوء حظ البشرية : أن الحضارة المادية للمجتمعات المعاصرة تعمل على اشاعة كل منكر وكل ما يقوض المجتمع فى علاقاته ، وفى القيم التى تدعو الى الترابط والتماسك فيه : فتروج شرب الخمور ، وتيسر للقمار سبله بين الشبان ، وتجعل من أمارات الحضارة : وجود « بار » فى المنزل ٠ وانذار الله للمجتمعات التى تشيع المنكر فيها هو انذار بالفناء لها ممن يملك الخلق ، والموت والحياة : « **واذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول ، فدمرناها تدميرا** » (٣) ٠

★ ★ ★

---

(١) المائدة : ٩٠ ٠
(٢) المائدة : ٩١ ٠
(٣) الاسراء : ١٦ ٠

١٧ ـ والدتى مصابة بمرض جلدى فى يدها يفرض عليها العلاج باستمرار ٠ وفى مناقشة عائلية حول الحالة والعلاج اقسمت على المصحف : بانها لن تستعمل العلاج ٠ ولكن حالتهـا زادت سوءا لعدم العلاج ، ولانه ليس أحد معها يساعدها فى أعمال البيت ٠ فما الرأى ؟

● لاشك أن الوالدة كانت قاصدة فى اليمين على الامتناع عن العلاج ٠ فيمينها أو قسمها بالله على المصحف كان موثقا بالقصد والنية ٠ ولذا فيمينها الآن يمين غير لغو ٠ فاذا حنثت أى أخلفت فيه وعدلت عمـا حلفت عليه وهو عدم الاستمرار فى العلاج ٠٠ الى ما عداه ، وهو استئنـاف العلاج فتجب عليها الكفارة التى جاءت فى قوله تعالى : « **فكفـارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم ، أو كسوتهم ، أو تحرير رقبـة** » (١) ٠٠ أى أن الانسان الذى أخلف ما أقسم عليه بالله عامدا : مخير بين ثلاث حـالات : هى اطعام العشرة مسـاكين ٠٠ أو كسوتهم ٠٠ أو تحـرير رقيق ٠ فان لم يستطعها فالصوم ثلاثة أيام : « **فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ، ذلك كفـارة ايمانكم اذا حلفتم** (أى وحنثتم وأخلفتم فيها) » (٢) ٠

● والحلف هنا على شيىء ، والعدول عما حلفت عليه الوالدة : جـائز شرعا وان أوجب الكفارة ٠ لأن ما عدلت اليه وهو العلاج : خير مما أقسـمت عليه ، وهو عدم العلاج ٠ وقد جاء فى قول الرسول صلى الله عليه وسـلم : « اذا حلف أحدكم على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر ، وليأت الذى هو خير » ٠ وقد نهى الله سبحانه أن يكون اليمين بالله على شيىء ما : عقبة فى سبيل تنفيذ ما هو خير مما حلف عليه ٠ فيقـول : « **ولا تجعلوا الله عرضـة لأيمانكم : أن تبروا ، وتتقوا ، وتصلحوا بين النـاس** (أى ينهاكم الله عن أن يكون الحـلف بالله عـلى شيىء ما : مانعا وعائقا دون تنفيـذ الخير وتجنب الشرور ، والاصلاح بين الناس) » (٣) ٠ وبعد ذلك : ان كان يمينكم لغـوا غير مقصود فلا حرج ٠ وان كان قائما على قصد وارادة فالعدول عما ارتبطت به اليمين يوجب فقط كفـارة ٠ ومـع ذلك فالله يغفر لكم اثم الحـلف فيـه : « **لا يؤاخـذكم الله باللغـو فى ايمانكم ، ولـكن يؤاخـذكم بما كسبت قلوبكم** (أى يؤاخذكم عن طريق الكفارة) **والله غفور حليم** (أى والله يغفر المعصية فى

---

(١) المائدة : ٨٩ ٠

(٢) المائدة : ٨٩ ٠

(٣) البقرة : ٢٢٤ ٠

التخلف عن تنفيذ اليمين ، وهو حليم يعطيكم الفرصة لعمل ما هو خير مما حلفتم عليه) » (١) ٠

● والكفارة وان وجبت على الحلف فى اليمين المقصودة والمتعمدة ٠٠ فانها تنبىء هنا فقط عن مبرر للتعاطف والتراحم بين الناس بعضهم مع بعض ٠٠ بين من يستطيع ومن لا يستطيع ٠٠ بين من ليس بذى حاجة وصاحب حاجة فى المجتمع ٠ أى أن الكفارة هنـا ان أشعرت بعدم رضاء الله فى عدم تنفيـذ ما انعقدت عليه اليمين بالله ٠٠ لكنها فى الوقت ذاته سبيل الى البر بالآخـرين والبر بالآخرين ارادة من ارادات الله فى كونه ٠ وهكذا : للوالدة أن تستأنف علاجها ، وتكفر عن يمينها ٠ والله يغفر لها ما أثمت فيه من عدم تنفيذ قسمها ٠

★ ★ ★

١٨ ـ أى الصدقات يستحب اخفاءها ؟ وأيها يستحب الجهر بها ؟٠

● لابد أن يتوفر أولا فى قبول الصدقات عند الله : أن يكون اعطاؤها قربى الى الله ٠٠ وابتغاء وجهه ٠٠ وبعيدا عن المن بها ، والأذى بسببها ٠ أى أن يكون اعطاؤها بعيدا عن جرح احساس المعطى اليه ٠٠ وعن الرياء بهـا ٠ وفى ذلك يقول الله تعالى : « **وما تنفقون الا ابتغاء وجه الله** (أى لا ينبغى أن يكون انفاقكم وعطاؤكم أيها المؤمنون مقصودا به : غير القربى الى الله ٠٠ وغير طلب رضاه) » (٢) ٠

٠٠ وعندئذ يستوى عند الله وفى تقديره ، وأجره على الصدقة : أن يكون اخراجها سرا ٠٠ أو علنـا ، يقول الله تعـالى : « **الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار** (أى فى ظلام الليل ، فى غير رؤية من أحد ٠٠ أو فى وضـوح النهار فى رؤية من عديد من الناس) **سرا وعلانية** (أى فى خفية ٠٠ أو فى جهر بها : ليلا أو نهارا على السواء) **فلهم أجرهم عند ربهم** (أى لهم الجزاء عـلى ما أنفقوا) **ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون** (أى فى دنياهم ٠ لأنهم يفعلون الخير لذاته ٠٠ ولا ينقصون أحدا من أصحاب الحاجة : حقه فى المال ٠ فهم موضع الرضا من الناس ٠ كما أن اعطاءهم المال لوجه الله : دليل على أنهم لا يعبـدون المال ٠٠ وبالتالى لا يحرصون عليه ٠ فان خرج من أيديهم بالاعطاء لا يحزنون

---

(١) البقرة : ٢٢٥ ٠

(٢) البقرة : ٢٧٢ ٠

اطلاقا عـلى خروجه ٠٠ وان افتقـروا لا يحزنون كذلك على ما يصـيبهم من فقـر) » (١) ٠

واذا كان الاخفاء فى اخراج الصدقة ٠٠ والجهر به : سواء عند الله طالما قصد بها وجه الله وحـده : فـان اخفاءها مستحب فى اخـراج ما عـدا الزكاة ٠٠ بينما الجهر باخراجها : مستحب فى الزكاة وحدها ٠ ذلك لأن الاعلان عن اخراج الزكاة قدوة لمن تجب عليهم ٠٠ بينما الاخفاء فى اخراج ما عـدا الزكاة : أبعد عن الرياء أمام الناس ٠٠ والأذى لمن أخذ الصدقة ٠ وربمـا يستفاد ذلك من قول الله تعالى : « **ان تبدوا الصدقات فنعما هى ، وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم** » (٢) ٠

● والصدقة كما تكون بالمال ٠٠ تكون بغيره كذلك ٠ تكون بالعمل ٠٠ تكون بمساعدة المضطر ٠٠ تكون بالدعوة الى المعروف ٠٠ تكون بالتبغيض فى الشر ٠ يروى عن رسول الله عليه الصـلاة والسـلام قوله : « على كل مسـلم صدقة ، فقالوا : يا نبى الله فمـن لم يجـد ؟ قال : يعمـل بيده فينفع نفسـه ، ويتصدق (أى بما زاد عن حاجته : من أجره على العمل) قالوا : فمن لم يجد ؟ قال : يعين ذا الحاجة الملهوف ، قالوا : فمن لم يجد ؟ قال : فليعمل بالمعروف ، وليمسك عن الشر ، فانها له صدقة » ٠

★ ★ ★

١٩ ـ نريد تفسيرا للآية الكريمة : « فارتقب يوم تاتى السماء بدخان مبين » ٠ وهل هى مكية أو مدنية ؟

● ان قول الله تعالى : « **فارتقب يوم تاتى السـماء بدخـان مبين** » ٠٠ آية فى سورة : « الدخان » ٠ والدخان احدى سور الحواميم السبع ٠ وهى كلها نزلت فى الفترة المكية الأخيرة ٠ أى فى الفترة التى سبقت الهجرة الى المدينة مباشرة ٠ والسور التى نزلت فى مكة تعنى فى الدرجة الأولى بموضوع الايمان بوحدة الألوهية والشرك فيها ٠٠ تعنى بموضوع الروحية الانسانية ، والوثنية المـادية ٠

---

(١) البقرة : ٢٧٤ ٠

(٢) البقرة : ٢٧١ ٠

وسورة الدخان تبتدىء بتوضيح : أن القرآن كتاب أنزل من الله فى ليلة القدر ، رحمة منه بالناس جميعا : « **حم • والكتاب المبين** (أى القرآن) • **انا انزلناه فى ليلة مباركة** (وهى ليلة القدر) **انا كنا منذرين • فيها يفرق كل امر حكيم • امرا من عندنا انا كنا مرسلين • رحمة من ربك انه هو السميع العليم** » (١) • ثم تذكر موقف الماديين المكيين منه وهو موقف الكافر به ، وما سيصيبهم فى حياته الدنيوية والأخروية من جزاء • وهو جزاء ليس وقفا عليهم وحدهم • وانما أصاب قبلهم ـ ويصيب بعدهم ـ كل من كان على شاكلتهم فى الكفر والاصرار عليه • والتاريخ خير دليل على الماضى ، وفيه اشارة الى المستقبل •

والآية التى يراد تفسيرها هنا : وهى قوله تعالى : « **فارتقب يوم تاتى السماء بدخان مبين** » (٢) •• يخاطب بها الله سبحانه رسوله محمدا عليه الصلاة والسلام . مبلغا اياه : أنه سيلحق بهؤلاء الأعداء من المكيين فى دنياهم من عقاب ، ما يجعلهم يحسون به احساسا أليما ويتوسلون بكل وسيلة الى رفعه عنهم • وذلك جزاء على كفرهم برسالته وعنادهم فى الكفر • والمعنى : انتظر ، ولا تقلق من كفرهم وعنادهم فسيأتى يوم عليهم لا يرون فيه الا دخانا واضحا ، أى الا جوعا وشدة قحط • فالتعبير بالدخان كناية عن الجدب بسبب الجفاف وعدم نزول الأمطار • لأن الأرض اذا ما جفت بسبب انقطاع ماء المطر أو الرى عنها تحولت الى تراب فغبار ، يصعد ويرتفع مع الهواء • وهنا تكون الرؤيا متعذرة • والغبار فى ارتفاعه مع الهواء يشبه الدخان المتصاعد ، فى منعه للرؤيا •

ويروى عن ابن كثير : أن هناك مجاعتين وقعتا فى مكة : احداهما فى السنة الثامنة من بعثته عليه السلام أو فى السنة الرابعة قبل الهجرة الى المدينة • والثانية فى السنة الثامنة بعد الهجرة • والبخارى يشير الى المجاعة الثانية فقط • ويروى أن الرسول عليه السلام تضايق من موقف « مضر » فدعا الله بقوله : « اللهم اشدد وطأتك على مضر ، واجعلها عليهم سنين كسنى يوسف » •• فأخذتهم سنة حتى أكلوا الجيف والعظام ، فمشى اليه أبو سفيان ونفر معه وناشدوه : الله ، والرحم ، وواعدوه : ان دعا لهم وكشف عنهم الضر •• فانهم يؤمنون به • فلما كشف عنهم عادوا الى ممارسة شركهم •

---

(١) الدخان : ١ ـ ٦ •

(٢) الدخان : ١٠ •

وجاءت الآية بعدها : « **ربنا اكشف عنا العذاب ، انا مؤمنون** » (١) (أى انا نؤكد لك أننا سنؤمن لو كشف عنا العذاب) » ٠٠ جاءت هذه الآية تشير الى ما وعد به أبو سفيان ونفر معه فى لقائه عليه السلام من الايمان ، بعد كشف العذاب عنهم ٠

ولكن ليس من السهل على من استغرق فى المادية والشرك أن يتخلص منها وينتقل فجأة الى الروحية والايمان بالله وحده ٠ وانما كثيرا ما يغلب عليه الوضع ويجذبه الى الرسوب، فيما استقر فيه وأنس اليه ٠ وهنا جاء قول الله تعالى بعد الآيتين السابقتين : « **أنى لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين ٠ ثم تولوا عنه ، وقالوا : معلم ، مجنون** » (٢) ٠٠ ليوقف رسوله الكريم على خصائص هذا الوضع ، كى لا يؤمل كثيرا فى ايمانهم برسالته ٠ اذ معنى ما جاء هنا فى هذه الآية : أن **هؤلاء قوم لا يتعظون بالعبر ولا بالنعم ٠ فاين تكون** نعمة كشف العذاب عنهم بسبب الجدب والقحط من نعمة الرسالة اليهم التى جاء بها الرسول رحمة لهم ولمن عداهم ؟ ٠ وكان موقفهم من هذه الرسالة : أنهم أعرضوا عنها واتهموه عليه السلام بأنه تعلمها من غلام أعجمى « لثقيف » ، وبأنه كذلك أصابته لوثة من الجنون ٠ فهذا يدل على أن توسلهم يعبر فقط عن حال مؤقت لا يلبث أن يتبدل من جديد ٠ ولهذا تشير الآية الأخرى بعد ذلك : « **انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون** » (٣) ٠ أى اذا ما كشف العذاب وأبعد القحط والجوع عنكم لا تلبثون الا قليلا ٠٠ أى الا ريثما يكشف عنكم ، ثم تعودون الى ما كنتم عليه ٠

وهذه الآيات فى الوقت التى تنذر فيه المعارض لهداية الله وللروحية الانسانية بالجزاء السيىء فى دنياه وفى آخرته ٠٠ توضح جانبا نفسيا للطبيعة البشرية يفيد منه الداعى والقائد على السواء ٠٠ كما يفيد منه خصم الانسان وعدوه ٠

★ ★ ★

٢٠ ـ هل فى القرآن الكريم آية كريمة أو آيات كريمات فيها اشارة الى ان الله فضل بنى اسرائيل على العالمين ؟٠ وما معنى هذا التفضيل ؟ وهل كان موقوتا بعصر معين ؟٠

● ورد قول الله تعالى : بأنه فضل بنى اسرائيل على العالمين فى عدة

---

(١) الدخان : ١٢ ٠ (٢) الدخان : ١٣ ـ ١٤ ٠
(٣) الدخان : ١٥ ٠

آيات : منها آيتان فى سورة البقرة ، وآية فى سورة الأعراف ، وأخرى فى سورة الجاثية · وورد فى سورة الدخان بتعبير آخر · ففى سورة البقرة يقول سبحانه : « **يا بنى اسرائيل ! اذكروا نعمتى التى أنعمت عليكم ، وانى فضلتكم على العالمين · واتقوا يوما لا تجزى نفس عن نفس شيئا ، ولا يقبل منها شفاعة ، ولا يؤخذ منها عدل ، ولا هم ينصرون** » (١) ·· ويقول : « **يا بنى اسرائيل اذكروا نعمتى التى أنعمت عليكم وأنى فضلتكم على العالمين · واتقوا يوما لا تجزى نفس عن نفس شيئا ، ولا يقبل منها عدل ، ولا تنفعها شفاعة ، ولا هم ينصرون** » (٢) · وفى سورة الأعراف جاء على لسان موسى قول الله تعالى : « **قال : أغير الله أبغيكم الها ، وهو فضلكم على العالمين** » (٣) · وفى سورة الجاثية يقول القرآن الكريم : « **ولقد آتينا بنى اسرائيل : الكتاب ، والحكم ، والنبوة ، ورزقناهم من الطيبات ، وفضلناهم على العالمين · وآتيناهم بينات من الأمر فما اختلفوا الا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم ، ان ربك يقضى بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون** » (٤) · وفى سورة الدخان يقول سبحانه : « **ولقد اخترناهم على علم على العالمين** » (٥) ·

● ومعنى تفضيل الله لبنى اسرائيل على العالمين هو اشارة لهم برسالة الرسول ، واختيارهم دون ما سواهم فى ذلك الوقت : للرسالة ، كما ورد ذلك صريحا فى سورة الدخان · لقد أرسل من بينهم موسى يدعو الى خلاصهم من فرعون وملائه ، كما يدعوهم الى التوحيد وطاعة الله بانتهاج سبيله ، وهو سبيل الهدى والاستقامة ، وتجنب الظلم وعدم الانحراف ·

وتكرار ذكر تفضيل الله لبنى اسرائيل على العالمين هو تكرار لعنة الله عليهم فى مواجهة تكرار عصيانهم وظلمهم لأنفسهم ، وابتعادهم عن طاعة الله· ففى سورة البقرة تذكر خمس وعشرون آية ـ بعد ذكر آية تفضيلهم واختيارهم للرسالة فى ذلك الوقت ـ النعم الأخرى التى أنعمها الله عليهم · وفى مقدمة هذه النعم :

١ ـ نجاتهم من ظلم فرعون وآله ·

٢ ـ ونجاتهم من الغرق فى البحر عندما اجتازوه فى عودتهم مارين بسيناء ·

---

(١) البقرة : ٤٧ ـ ٤٨ ·
(٢) البقرة : ١٢٢ ـ ١٢٣ ·
(٣) الأعراف : ١٤٠ ·
(٤) الجاثية : ١٦ ـ ١٧ ·
(٥) الدخان : ٣٢ ·

٣ ـ والعفو عنهم بعد أن ظلموا أنفسهم بعبادة العجل فى سيناء فى غيبة موسى عنهم فى لقائه مع ربه فى الطور ٠

٤ ـ وتكليف موسى بالرسالة لهدايتهم ٠

٥ ـ والاستجابة الى طلب موسى بالغفران لهم ، بعد عبادة العجل ٠

٦ ـ وتجديد مجتمعهم وبعثه من جديد ، بعد عقوبة الله لهم بالزلازل ، اثر تحديهم موسى بطلبهم اياه : أن يريهم الله جهرة وعيانا ، وبعد توفير الخيرات والنعم لهم ٠

ولكنهم قابلوا نعم الله العديدة بالكفر ، والعصيان ، والعبث ، والفساد ، وارتكاب الجرائم الاجتماعية ٠ فآيات البقرة المشار اليها تقص منها أنهم :

(أ) كفروا بالله ، فور نجاتهم من محنة فرعون ، ومن الغرق فى البحر ، وعادوا الى عبادة الأوثان ٠

(ب) وكفروا بالله ، وعلقوا ايمانهم بموسى : على أن يروا الله مشاهدة ، وذلك بعد ما تاب الله عليهم ، استجابة لسؤال موسى فى الغفران لهم من عودتهم الى عبادة الأوثان ٠

(ج) وعصوا أمر ربهم بعد ما أغدق عليهم الكثير من نعمه اثر عودتهم من الهجرة ، فلم يسجدوا لله شكرا وطاعة عند دخولهم القرية ، واستكبروا وأصروا على استكبارهم ٠

(د) واستمروا فى العبث والفساد ، والشقاق ، بعد أن استسقى موسى ربه وأجابه الى ما طلب وانفجر من العيون ما يوازى عدد أسرهم أو قبائلهم الاثنتى عشرة ، حتى لا يقع خلاف من أجل السقيا لهم ولانعامهم ، فيما بينهم ٠

(هـ) وتمردوا على نعم الله التى أنعم بها عليهم من طيبات ما يؤكل ، وطلبوا ألوانا أخرى من الطعام وهاجروا بسببها الى مصر ، ولقوا فيها الهوان والمذلة ٠

(و) ونقضوا العهد بالوفاء الى الله ، الذى قطعوه على أنفسهم ، عندما اشتدت بهم المحنة فى جبل الطور ٠

(ز) وعصوا أمر الله فى عدم الصيد يوم السبت ، ونال من عصى منهم بسبب عصيانه : غضب الله وسخطه ، وأصبح فى المهانة والخسة مثلا يضرب فى أيامهم ، ومسخت كرامته الآدمية وأضحى مساوقا للقردة ٠

(ح) وكثرة جدلهم لموسى عنادا وتحديا فيما أمروا : من ذبح البقرة ، كأمارة على الطاعة لله ٠

(ط) وارتكابهم الجرائم الاجتماعية فى المال بالربا ، وفى الأنفس بقتلها بغير حق ، وفى العرض بالاعتداء عليها ، وقد حذروا من ارتكابها عدة مرات ٠

واستهدفت سورة البقرة من تعداد النعم على بنى اسرائيل ـ ومن بينها تفضيلهم على العالمين أو ايثارهم بالرسالة الالهية فى ذلك الوقت ـ وكذلك من تعداد أنواع الكفر والعصيان منهم ٠٠ أن تقنع المؤمنين برسالة الرسول محمد عليه الصلاة والسلام بأنهم لا يطمعون فى هداية بنى اسرائيل ، وفى ايمانهم برسالته عليه السلام ، وأن يصبحوا لهم اخوانا فى الايمان وفى الهداية ٠ اذ قد جاء عقب هذه الآيات التى عددت النعم ، وألوان الكفر لبنى اسرائيل ، قوله تعالى : « **أفتطمعون أن يؤمنوا لكم وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون ٠ واذا لقوا الذين آمنوا قالوا : آمنا ، واذا خلا بعضهم الى بعض قالوا** (أى لبعضهم بعضا) **: أتحدثونهم** (أى أتحدثون المؤمنين من أتباع محمد) **بما فتح الله عليكم** (أنتم) **ليحاجوكم به عند ربكم ، أفلا تعقلون ؟** » (١) ٠٠ فطبيعة بنى اسرائيل ـ كما تشير هاتان الآيتان هى طبيعة : المكر ، والخداع ، والنفاق ٠ فهم قد مكروا ، وخادعوا الله ، ونافقوه عدة مرات ، وأحرى بهم أن يخدعوكم أنتم أيها المؤمنون ويمكروا بكم ، وينافقوكم ، فلا تؤملوا فى أن يكونوا لكم اخوانا فى دينكم ٠

● وليس معنى تفضيل الله لبنى اسرائيل على العالمين ٠٠ هو تفضيلهم فى « العرق » و « الشعب » ٠ فالقرآن الكريم ـ وهو كتاب الله الذى يقص آيات تفضيل الله لبنى اسرائيل ـ يقص أيضا قوله تعالى : « **يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى ، وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ، ان أكرمكم عند الله اتقاكم ، ان الله عليم خبير** » (٢) ٠٠ وهذه الآية تؤكد :

أولا : مساواة البشر جميعا فى الطبيعة والاعتبار ، فهم مخلوقون من ذكر وأنثى ٠

وثانيا : ان اختلاف البشر الى شعوب وقبائل ليس اختلافا يدعو الى تفضيل شعب على شعب ولا قبيلة على أخرى ، وانما يستهدف فقط التعارف ٠٠ لا يستهدف تعاليا ولا عداء ، بل بالأحرى يقصد الى الجمع والترابط ٠

---

(١) البقرة : ٧٥ ـ ٧٦ ٠ (٢) الحجرات : ١٣ ٠

وثالثا : أن مبدأ الأفضلية بين الناس لا يعود الى الانتمـــاء الى جنس ، أو عرق ، أو شعب ، أو قبيلة ·· وانما يعود الى التقوى ·· يعود الى تجنب الأخطاء والانحرافات والجـرائم ·· يعـــود الى التهذيب والصفاء فى النفس والاستقامة فى السلوك ·· يعود الى التقـدم فى مستوى الانسانية والتطور فى التمثل للقيم العليا التى تحـدد اطار هذا المستوى ·

وكلام الله فى كتابه لا يوافق بعضه بعضا فقط · وانما كتاب الله يتفق مع خلق الله فى الكون وفى طبائعه · اذ الله رب السموات والأرض ومبدع الكون كله · والتضارب الذى يتصوره انسان أنه يقع فى خلق الله : فى كتاب الله ·· فى الكون مع كتابه ·· فى جوانبه هو من تفكير الانسان ، وليس من واقع خلق الله ، كما أراده الله : « **أفلا يتدبرون القرآن ؟ ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا** » (١) ·

● وهنا اذا شرح تفضيل الله لبنى اسرائيل على أنه تفضـــيل شعب وعرق ·· يكون ذلك تحريفا واختلافا فى كتاب الله : « **كان الناس أمة واحـدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين ، وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، وما اختلف فيه الا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم ، فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه ، والله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم** » (٢) ·· « **وما أنزلنا عليك الكتاب الا لتبين لهم : الذى اختلفوا فيه** » (٣) ·· فرسالة القرآن : لتوضيح الانحرافات وتصحيح ما اختلف فيه أهل الكتاب السابقون ·

وفيما جاء فى سورة الجـاثية من ذكر تفضيل الله لبنى اسرائيل عـلى العالمين ·· يعقب عليه القرآن : بأنهم قد حرفوا ما فضلوا به وهو كتاب الله الذى أنزل على موسى ، وحرفوه بعد علم وعن قصد · ولذلك سينالهم جـزاء ما حرفوا · يقول الله تعالى : « **ولقد آتينا بنى اسرائيـل : الكتاب ، والحكم ، والنبوة ، ورزقناهم من الطيبات** (وهـذه كلهـا من نعم الله) **وفضلناهم على العالمين** (أى بسبب ما أوتوا من كتاب وحكم ونبوة) · **وآتيناهم بينات من الأمر** (أى آتيناهم بأمارات واضحة لا تقبل التأويل والتحريف بحال : سواء فيمـا

---

(١) النساء : ٨٢ ·
(٢) البقرة : ٢١٣ ·
(٣) النحل : ٦٤ ·

أنزل بالتوراة ، أو فيما جاء جزاء لهم) **فما اختلفوا الا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم** (أى فما انشقوا على أنفسهم فى التفسير والتأويل ، وما انحرف منهم منحرف ، وما عصى من عصى ، وما كفر من كفر الا وهو على علم تام بما أول فيه ، وانحرف عنه ، وعصى فيه ، وكفر به) **ان ربك يقضى بينهم** (أى بين المختلفين والمنشقين من المنحرفين والكافرين من بنى اسرائيل) **يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون** » • ثم اتجهت السورة الى الرسول عليه السلام لتحذره من السلوك مسلك بنى اسرائيل ، فتقول : « **ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ، ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون • انهم لن يغنوا عنك من الله شيئا ، وان الظالمين** (الكافرين والمنحرفين) **بعضهم أولياء بعض ، والله ولى المتقين** » (١) •

★ ★ ★

٢١ ـ هل يصح للوالد المسلم أن يترك ابنته تتزوج رجلا غير مسلم ؟

● لا يجوز للمسلمة أن تتزوج رجلا غير مسلم • لأنه ليس بينهما تكافؤ ، ويخشى منه كرجل عليها كامرأة • فغير المسلم لا يعترف بدين المسلمة ولا بالكتاب الذى أنزل على رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم ، وهو القرآن بينما المسلمة تعترف بجميع الكتب والرسل السابقين على رسالته عليه السلام• وهنا كان عدم التكافؤ بين الاثنين : انسان مسالم وانسان آخر مهاجم • أما انه يخشى منه كرجل عليها كامرأة فللفرق الواضح بين الطبيعتين فى القوة والضعف ، وفى التأثير والتأثر • ولذا اذا تزوجت مسلمة بغير مسلم قلما تحتفظ بايمانها ودينها فى العلاقة الزوجية بينه وبينها •

ولكن المسلم الذى يتزوج كتابية غير مسلمة لأنه يعترف بالكتاب الذى أنزل على الرسول الذى تؤمن به •• يترك لها حرية ممارسة العبادة الخاصة بها ولا يحرجها فى دينها بحال • اذ موقف المسالم ، وليس موقف المهاجم أو الرافض ، فيما يتعلق باعتقادها •

وعدم جواز : أن تتزوج المرأة المسلمة رجلا غير مسلم يستند الى قول الله تعالى : « **يا أيها الذين آمنوا : اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن**

---

(١) الجاثية : ١٦ ـ ١٩ •

(أى اختبروهن فى ايمانهم) الله اعلم بايمانهن ، فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار : لا هن حل لهم ، ولا هم يحلون لهن » (١) ٠

والكافر هو كل من لم يؤمن بالقرآن : من الماديين الملحدين ، أو من أهل الكتاب الذين يفرقون بين الرسل وبين الكتب المنزلة فيؤمنون بالبعض ويكفرون بالبعض الآخر يقول الله تعالى : « **ان الذين كفروا بالذكر** (وهو القرآن) **لما جاءهم ، وانه لكتاب عزيز ٠ لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، تنزيل من حكيم حميد » (٢)** ٠٠ ويقول : « **ان الذين يكفرون بالله ورسله ، ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ، ويقولون : نؤمن ببعض ونكفر ببعض ، ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا ٠ اولئك هم الكافرون حقا » (٣)** ٠

واذا كانت آية الممتحنة السابقة تمنع زواج المسلمة بغير المسلم بصفة عامة ٠٠ فان قوله تعالى فى سورة البقرة : « **ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا » (٤)** ٠٠ ينص صراحة وبصفة خاصة على عدم زواج المسلمة بالمشرك أو المادى الملحد ٠

● اما الوالد أو ولى امر المرأة فله الحق ـ بمساعدة الولى العام وهو الحاكم فى الدولة المسلمة ـ فى منع ابنته من الزواج بغير مسلم لفقد شرط الكفاءة بين الزوجين عندئذ ٠ اذ اعتبار الكفاءة فى الدين متفق عليه بين الفقهاء جميعا ٠ ويستندون فى ذلك الى قول الله تعالى : « **ان اكرمكم عند الله أتقاكم » (٥)** ٠ ومن هنا كان قولهم : لا تحل المسلمة لكافر ، لعدم التكافؤ بين الطرفين ٠

* * *

٢٢ ـ ما راى الاسلام فى الزنا فى ليلة من ليالى رمضان ؟٠ وهل يغفر هذا الذنب لو تاب المذنب ؟٠

● الزنا ـ فى نظر الاسلام ـ جريمة اجتماعية منكرة ٠ يقول الله تعالى . « **ولا تقربوا الزنا ، انه كان فاحشة ، وساء سبيلا » (٦)** ٠٠ فوصفه القرآن

---

(١) الممتحنة : ١٠ ٠ (٢) فصلت : ٤١ ـ ٤٢ ٠

(٣) النساء : ١٥٠ ـ ١٥١ ٠ (٤) البقرة : ٢٢١

(٥) الحجرات : ١٣ ٠ (٦) الاسراء : ٣٢ ٠

اولا : بانه فاحشة ، اى أمر تجاوز الحد فى عدم القبول له ، ووصفه ثانيا : بانه سبيل سيىء فى الحياة · وهذا الوصف ، وذاك : يعبران عن خطر ارتكابه على المقترف له وعلى المجتمع الذى يعيش فيه كذلك · لأن ضرره كما يصيب الزانى والزانية ـ وهو ضرر معنوى وقد يكون مع ذلك ماديا أيضا ـ يصيب المجتمع فيما قد يأتى منه من نسل يباشر الاجرام فى المجتمع بسبب احساسه بالنقص فى الاعتبار ونفرة الآخرين منه · ولهذا كانت العقوبة المقررة للزانى والزانية تنفذ على مشهد من مجموعة من الناس نيابة عن المجتمع كصاحب حق اعتدى عليه : « **الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة . ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله ، ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين** » (١) ·

● ويعظم أمر هذه الجريمة اذا وقعت فى رمضان ·· شهر الهداية والقرآن : « **شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن هدى للناس ، وبينات من الهدى والفرقان** » (٢) ·· اذ فى مباشرتها انتهاك لحرمته وما يجب له من توقير واخلاص فيه لله وحده ·

● ولو تاب مرتكب هذه الجريمة الاجتماعية ، وأخلص فى توبته بالاصرار على عدم العودة لمباشرتها مرة أخرى ـ فان الله قد وعد بأن يغفر له ذنبه ، على نحو ما جاء فى قوله تعالى : « **وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين · الذين ينفقون فى السراء والضراء ، والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس ، والله يحب المحسنين · والذين اذا فعلوا فاحشة** (أى بارتكاب جريمة الزنا) **أو ظلموا انفسهم** (أى بارتكاب أية معصية أخرى عداه) **ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ، ومن يغفر الذنوب الا الله ، ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون** (أى لم يصروا على الاستمرار فيما ارتكبوه من معاصى ـ علما منهم بأنها معاصى ـ ، بل عادوا الى الله مخلصين فى طاعته واتباع سبيله وهو سبيل الخير وتجنب الانحرافات) » (٣) ·· فنصت هذه الآية على أن مرتكب الفاحشة ، وهى الزنا ، لو استغفر الله وأناب اليه مخلصا فى توبته بالعزم والتصميم على عدم الرجوع الى مباشرة جريمته ·· فان الله يقبل منه توبته ·

★ ★ ★

---

(١) النور : ٢ ·
(٢) البقرة : ١٨٥ ·
(٣) آل عمران : ١٣٣ ـ ١٣٥ ·

٢٣ـ هل سجود الانسان للانسان حرام ؟ · وما رأى الدين فى الطائفة المريوته التى يتزعمها الشيخ احمد بامبا فى السنغال التى تؤيد ذلك ؟

● سجود الانسان للانسان ظاهرة من ظواهر التملق ، أو أمارة على الجهل · وكذلك سجود الانسان لغير الله على الاطلاق · فسجود الانسان قديما للحيوان ، أو للأنهار ، أو للنار ، أو للشمس والقمر ، أو للأصنام التى لا تسمع ولا تعى ولا تنفع ولا تضر ·· يعود اما لتوهم الحصول على رغبة ، أو المساعدة على دفع مضرة ، أو لتصور خاطىء وجهل بواقع الأمر ·

سجود الانسان تعبير عن خضوعه ، واقرار منه بأنه أقل شأنا ووجودا ممن يسجد له ·· هو تعبير منه عن استسلامه وعدم تكافؤه · ولذا : كان سجود الانسان ـ فى الاسلام ـ لله وحده ، ككائنات الكون كلها تعبر جميعها بطريق أو بآخر عن استسلامها وخضوعها لله سبحانه : « **أو لم يروا الى ما خلق الله من شيىء يتفيأ ظلاله عن اليمين والشمائل سجدا لله ، وهم داخرون · ولله يسجد مافى السموات وما فى الأرض من دابة ، والملائكة وهم لايستكبرون** » (١)·

وقد جاء النهى عن السجود للموجودات الطبيعية فى قول الله تعالى : « **ومن آياته : الليل والنهار ، والشمس والقمر ، لا تسجدوا للشمس ولا للقمر ، واسجدوا لله الذى خلقهن ، ان كنتم اياه تعبدون** » (٢) · وجاء الأمر بعدم الشرك مع الله الها آخر فى العبادة أيا كان : صنما ، أو انسانا ، أو أى أمر آخر فى الواقع أو التصور : « **قل : انما أمرت أن أعبد الله ، ولا أشرك به ، اليه أدعوا واليه مئاب** » (٣) ·

والسجود لغير الله شرك · والشرك كفر وضلال : « **ان الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ، ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا** » (٤) ·

● والذى يدعو الى السجود لغير الله ، أو يقبل السجود له كما يسجد لله ·· مفتر على الله كذبا وضال مضل · والدائفة التى تسجد لانسان مع الله تأسست على غير البر والتقوى وسلكت سبيل الشيطان ، وهو سبيل الغواية والخداع ·

---

(١) النحل : ٤٨ ـ ٤٩ · (٢) فصلت : ٣٧ ·

(٣) الرعد : ٣٦ · (٤) النساء : ١١٦ ·

● والدعوة فى الاسلام الى عبادة الله وحده ، والسجود له دون غيره ·· هى دعوة لتكريم الانسان ولاقرار المساواة فى الاعتبار البشرى بين الناس جميعا · ولذا كان الشرك والسجود لغير الله امتهانا للبشرية ، وتمييزا لفريق على فريق من غير تفاضل فى الخصائص البشرية ، كما تمليها طبيعة الانسان ·

★ ★ ★

٢٤ـ هل كل سكان مكة يحجون كل عام ؟ وهل يجب ان نسميهم حجاجا ؟ ·

● لا شك أن هناك فرصة سنوية للحج أمام سكان مكة · فهو فى متناول أيديهم وميسر لهم : فالمسجد الحرام الذى به الطواف حول الكعبة ، وبداخله الآن ممر السعى بين الصفا والمروة ·· بين ديارهم ومنازلهم · وعرفات الذى يقف عليه الحجاج فى التاسع من شهر ذى الحجة لا يبعد الا قليلا خارج مكة · والمفروض بعد ذلك أنه ليس من بينهم من لم يؤد فريضة الحج مرة على الأقل · ولذا ليس من المستبعد ان نسميهم جميعا حجاجا ·

● أما انهم يحجون كل عام فربما لا ينطبق ذلك على واقع أمرهم لعدة أسباب :

أولا : أنه يجب أن يفسح من حج منهم مرة أو مرتين على الأكثر ·· الطريق للضيوف القادمين من خارج مكة ، قاصدين بيت الله الحرام ، حتى لا يضايقهم الزحام أو يعوق دون أدائهم لرسوم الفريضة · اذ الحج لهم ولغيرهم من المسلمين فى جميع أنحاء العالم ·

وثانيا : أن موسم الحج يعتبر بالنسبة للمكيين على الأخص مصدر منفعة فى التجارة : « **وأذن فى الناس بالحج يأتوك رجالا ، وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق · ليشهدوا منافع لهم ، ويذكروا اسم الله فى أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام . فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير** » (١) · وهذا أمر قد يحمل بعضهم على التخلف عن الحج فى سنة أو فى سنوات ، لما أدى الفريضة مرة أو مرتين مثلا · وعندئذ لا يقال : ان أهل مكة يحجون كل عام ·

نعم قد يعتمرون كل عام مرة أو أكثر · لأن العمرة ليست الا الطواف حول الكعبة فى المسجد الحرام ، والسعى بين الصفا والمروة · والسعى الذى ينتهى

---

(١) الحج : ٢٧ ـ ٢٨ ·

اليهما يلحق الآن بالحرم المكى · والعمرة ليس لها وقت معين على مدار السنة كلها · اذ الأمر الذى يقيد الحج بوقت خاص هو الوقوف بعرفات فى التاسع من شهر ذى الحجة كل عام · وذلك لا يكون الا مرة فى السنة الواحدة ·

★★★

٢٥ـ هل يجوز للزوجة أن تحج نيابة عن زوجها ؟

● **أولا :** هناك خلاف فى الرأى بين جواز الحج عن الغير ، بصفة عامة :

(أ) فيروى فى عدم جوازه حديث سعيد بن منصور وغيره عن ابن عمر باسناد صحيح : « أنه لا يحج أحد عن أحد » · ونحوه عن مالك والليث ·

(ب) ويرى فى جواز الحج عن الغير عن ابن عباس : « أن امرأة من جهينة جاءت الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت : ان أمى نذرت أن تحج ، فلم تحج حتى ماتت · أفأحج عنها ؟ قال : نعم حجى عنها · أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته ؟ اقضوا الله ، فالله أحق بالوفاء » ·

ففى الحديث الأول نظر الى الحج على أنه عبادة شخصية تؤدى من الشخص المكلف به فقط · وبالتالى لا يجوز أداؤها من غيره · بينما نظر اليه فى الحديث الثانى على أنه كالدين يجب على الورثة أداؤه · وبناء على هذا الحديث فى عمومه يجوز للزوجة أن تحج نيابة عن زوجها ·

● **ثانيا : ان بعض الفقهاء من الكوفيين استدل بعموم الحديث الثانى على أنه لا يشترط فيمن يؤدى الحج نيابة عن غيره ·· أن يكون قد أداه عن نفسه · بينما جمهور الفقهاء يخصون صحة الحج عن الغير بمن أدى فريضة الحج عن نفسه · وعلى هذا يجوز فى سؤال السائل أن تحج الزوجة عن زوجها وان لم تكن قد حجت عن نفسها فى رأى الكوفيين · ولا يجوز لها فى رأى جمهور الفقهاء الا اذا كانت قد أدته بالفعل ·**

● **ثالثا : ان المرأة لا يجوز لها أن تسافر وحدها سفرا بعيدا · وحدد السفر البعيد فى بعض الأحاديث بثلاثة أيام فصاعدا ، على نحو ما جاء فى** رواية الجماعة : « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفرا يكون

ثلاثة أيام فصاعدا ، الا ومعها أبوها ، أو زوجها ، أو ابنها ، أو أخوها ، أو ذو محرم منها » والمحرم هو من حرم عليه الزواج منها على التأبيد · وحدد فى بعض الأحاديث الأخرى بثلاثة أميال فى رواية ابن عباس : « لا تسافر المرأة ثلاثة أميال الا مع ذو محرم ذى محرم » · وهناك حديث آخر فى رواية ابن عباس : أنه سمع الرسول عليه السلام يخطب : « لا يخلون رجل بامرأة الا ومعها ذو محرم ، ولا تسافر المرأة الا مع ذى محرم · فقام رجل فقال : يارسول الله ! ان امرأتى خرجت حاجة ، وانى اكتتبت فى غزوة : كذا ، وغزوة : كذا (أى قيدت وطلبت فى غزوة كذا وغزوة كذا) قال : فانطلق فحج مع امرأتك » · فالنهى هنا عن سفر المرأة وحدها نهى عام : قصر السفر أم طال · وعلى عموم النهى هنا لا يجوز للزوجة ـ فى سؤال السائل ـ أن تسافر وحدها للحج عن زوجها ، بل لا بد أن يكون فى صحبتها ذو محرم لها ·

★ ★ ★

٢٦ـ قيل ان القمار محرم على المسلمين · فما حكم هذا النوع من اليانصيب · الذى تنظمه الحكومة باسم : « حظك ونصيبك » من حكومة نيجيريا الغربية · اذ يدفع كل شخص شلنين ونصف وقد يفوز بثلاثين الف جنيه (٣٠ ألف جنيه) ·

● جاء النهى عن « الميسر » أو القمار ، فى صحبة النهى عن الخمر ، فى قول الله تعالى : « **يا أيها الذين آمنوا : انما الخمر ، والميسر والأنصاب** (أى الأصنام المنصوبة للعبادة) **والأزلام** (وهى الأقداح التى كان يعرف بها ما قسم لهم) ·· رجس ، من عمل الشيطان ، **فاجتنبوه لعلكم تفلحون · انما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر ، ويصدكم عن ذكر الله ، وعن الصلاة ، فهل أنتم منتهون ؟** » (١) ·· فوصفت الآية الأولى من هاتين الآيتين : الخمر ، والميسر : بأنهما نجس ، والنجس يجب الابتعاد عنه ، وبأنهما من عمر الشيطان ، وعمل الشيطان يجب أن لا يستهوى المؤمن بالله ، وبالتالى يجب الحذر منه · ثم طلبت صراحة : تجنب أى منهما فقالت : « **فاجتنبوه لعلكم تفلحون** » · فالآية شددت فى النهى عن الخمر والميسر ، وأكدت ثلاث مرات ·

وأما الآية الثانية من هاتين الآيتين فزادت تأكيدا رابعا فى النهى عن الخمر والميسر ، فوضحت نتائجهما السيئة على المجتمع فذكرت : أنهما يسببان

---

(١) المائدة : ٩٠ ـ ٩١ ·

العداوة والبغضاء والخصومة بين الأفراد : فى الأسرة ، وفى الجوار ، وفى علاقات الأقربين والأصدقاء ، وفى علاقات الآخرين معهم ·· كما وضحت أثرهما فى سلوك الفرد ، اذ يحولا دون ذكر الله ، ودون أداء الصلاة والعبادات الأخرى معها · ومن لا يذكر الله ، ولا يؤدى الصلاة والعبادات الأخرى ·· يتبع هواه وشيطانه · ومن يتبع الهوى لا يستقيم فى سلوكه ، ولا يؤمن جانبه · وعندئذ يصبح عضوا فاسدا فى مجتمعه ·

ومضمون هاتين الآيتين بالنسبة « للميسر » الذى جاء السؤال عنه هنا ، أنه :

١ ـ بخس ، وبخاسته هى نجاسة معنوية ، والقصد من الوصف بالنجس : التنفير من مباشرته ·

٢ ـ وأنه من عمل الشيطان · وعمل الشيطان هو كل عمل غير مستقيم ولا ينطوى الا على ضرر للشخص أو للآخرين ·

٣ ـ وهو مصدر للفرقة والعداوة ، ودافع الى الانحراف والفساد · ومن أجل ذلك كله كان حراما ·

● والميسر هو الحصول على ربح من غير عمل فى سبيله · والشائع عند العرب من الميسر هو اللعب بالسهام المرقمة · فكانت توضع السهام بعد ترقيمها فى جعبة : وكان بعضها أسود لا يحمل رقما ، بينما يحمل البعض الآخر منها ثمنا قليلا ، أو كثيرا · ثم تسحب الأسهم · فمن يخرج سهمه أسود لا يعطى شيء ، ومن خرج سهمه يحمل رقما معينا حصل من الربح بقدر الرقم المكتوب على سهمه · ويشبه الميسر ورق اليانصيب اليوم · والحرمة التى جاءت فى شأن الميسر أيام العرب تنسحب كذلك على اليانصيب الذى يتداول اليوم فى بلاد المسلمين ، نقلا عن الغربيين ·

ان القرآن يريد للمؤمن به أن يمارس خصائصه الانسانية من العمل والجد فيه فى سبيل رزقه ومعاشه ·· يريد له أن يكون مطمئن النفس ، وفى علاقة طيبة مع الآخرين معه · وهنا كان اليانصيب محرما لأنه يدفع الى التواكل ، والحقد ، والقلق ·

★ ★ ★

٢٧ـ كيف يحتفل بذكرى مولد الرسول صلى الله عليه وسلم ؟

● ان المسلمين كأفراد يجب أن يراجع كل واحد منهم نفسه بحلول هـذه المناسبة الكريمة فى كل عام : عما حققه فى حياته الخاصة من مبادىء الاسلام ٠

١ ـ هل أثمرت مثلا عبادته لله وحده فى توجيه نفسه ؟ فأصبح هو وحده وحدة لا انقسام فيها بين هوى وشهوة من جانب وعقـل وقلب من جانب آخر (هل تجـاوز فى سلوكه الآن الصراع الداخلى بين القوة الدافعـة الى التردى فى مجال الغرائز الحيوانية والقوة الأخرى العاملة على تحقيق المستوى الانسانى الفاضل فيه ٠ بتحكيم ايمان قلبه ومنطق عقله ؟) ٠

ان تقرير الاسلام لوحدة الألوهية فى الخالق ودعوته الانسان الى عبادته يستهدف حمله على الخروج من مرحلة التمزق والانفصالية التى تتشبث بها أنانية الذات والتى تصل بالانسـان الفرد ـ اذا لم يخـرج منها ـ الى الطغيان أو الى الضياع ٠٠٠ الطغيان على النفس ذاتها قبل غيرها ، والضياع للنفس أولا قبل ضياع أى نفس أخرى ٠

والخروج من مرحلة التمزق والانفصالية فى حياة النفس الفردية لا يتم اطلاقا الا بسيادة العقل على شهوة البـدن ٠ ولن تتم السـيادة للعقل الا بايمان القلب الذى يعزز منطقه ويرجح جانبه ٠ وايمان القلب هو رسالة الاسلام ٠

٢ ـ هل يسأل الفرد المسلم نفسه أيضا فى ذكرى مولد الرسول صلى الله عليه وسلم عما أتت به صلاته كل يوم وأتى به صومه لشهر رمضان وأتى به حجه ان أدى فريضة الحج ؟

هل صفت نفسه وأقرت اقرارا كامـلا بوجود غيره معه وبوجوب مشاركته له فى متع الدنيا ؟ : فلا تزاحم عليها ولا تخاصم بشأنها ولا تنابذ من أجلها وانما هى المودة والتعاون والاخاء فى العيش والحياة ؟

٣ ـ هل يسأل الفرد المسلم نفسه كذلك فى ذكرى مولد الرسول الكريم صلوات الله عليه عن مدى قيامه بمسئوليته ازاء نفسه وازاء أسرته وازاء أمته ، على نحو ما يحكى عن رسول الله من قول : « كلكم راع وكلكم مسـئول عن رعيته » ؟٠

ان الاسلام ينظر الى الفرد المسلم على أنه ذات لها كيانها الخاص وليس جزءا فى كل · ولذا يحمل من المسئولية بقدر ما له من استعداد وقدرات وتتسع هذه المسئولية فتتجاوز نفسه الى غيره فى أمته ·

ومسئولية الفرد ليست اعترافا منه بها لذاته ، وانما هى عمل خالص منه ومستمر لوجه الله · ووجه الله هو خير الفرد والأسرة والأمة ·

وبمراجعة الفرد نفسه على نحو من هذا يعرف مكانه فى الحياة الاسلامية ويعرف قربه أو بعده من حياة الرسول صلى الله عليه وسلم ، ويعرف بالتالى مدى تقديره لهذه الذكرى الكريمة ·

وبمساءلة أفراد المسلمين أنفسهم فى ذكرى هذه المناسبة الخالدة وبمراجعتهم أسلوب حياتهم فى ضوء تأثرها بالمبادىء الاسلامية وترجمتها لهذه المبادىء ··· تكون الأمة الاسلامية على علم أو شعور بصاحب هذه الذكرى صلوات الله وسلامه عليه · فاذا لم تكن قد أفادت مرة أو مرات بمرور هذه الذكرى فى أسلوب الحياة وفى الترابط والتماسك بين أفرادها ··· فان هذا العلم أو الشعور كفيل ـ اذا تكرر ـ بتوجيه النفوس نحو الرغبة الصادقة فى الانتفاع بذكرى مولد الرسول الكريم فى حياة الأفراد وحياة الأمة جميعا فتكون حياة اسلامية أصلية لا الى اليمين ولا الى اليسار ·

أما الاحتفالات التقليدية فهى ترديد لصور ومظاهر ، قلما تحمل القلوب والنفوس والعقول الى النظر فى واقع الأمر وما يجرى فيه وصلة ذلك وما تتطلبه رسالة الاسلام وما حققه الرسول الكريم عليه صلوات الله فى حياته وحياة أمته مما أوحى اليه الله جل جلاله ·

وتدل هذه الاحتفالات التقليدية من جانب آخر على مدى الانصراف عن الاسلام ، والحنان فقط الى استعادة ذكرياته التاريخية ·

★ ★ ★

٢٨ ـ هل يستوى أجر العبادة للمقاتل المجاهد ، كالصلاة والصيام ، كأجرهما من غيره ؟!

● هناك فرق بين الواجبات العينية والشخصية كالصلاة والصوم التى يجب أن يقوم بها كل فرد ، والواجبات العامة الأخرى التى توبط بالمحافظة على

المبادىء والقيم الاسلامية ، كالجهاد فى سبيل الله بالمال ، وهى التى تجب على الأمة جميعها كلها ٠

ولا يسقط أداء الواجبات العامة الواجبات الشخصية ٠ أى لا يسقط الجهاد فى سبيل الله بالنفس أو بالمال أداء الصلاة والصوم ، وانما الذى يسقط اياه من العبادتين هو العجز البدنى عن الأداء ٠ وبالتالى أجر العبادات العينية من المجاهد فى سبيل الله لا يزيد على أجرها من غيره ٠ وانما الذى يزيد فى أجر المجاهد عن غيره عند الله هو : جهاده بالنفس أو المال :

« لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر ، والمجاهدون فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ، فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة ٠

« وكلا وعد اللهالحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما » (١) ٠

٠٠٠فهنا يفضل المؤمن المجاهد بنفسه وماله على المؤمن القاعد الذى لم يسع للجهاد بنفسه أو ماله ٠ لأن دائرة التفضيل بين الاثنين خارجه وراء الواجبات العينية أو الشخصية أى وراء عبادات الصلاة والصوم والزكاة والحج وعلى هذا النحو قوله تعالى : ـ

« أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام ،

« كمن آمن بالله واليوم الآخر ، وجاهد فى سبيل الله ،

« لا يستوون عند الله ، والله لا يهدى القوم الظالمين ٠

« الذين آمنوا وهاجروا ، وجاهدوا فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله ، وأولئك هم الفائزون » (٢) ٠

---

(١) النساء : ٩٥ ٠

(٢) التوبة : ١٩ ـ ٢٠ ٠

... وكذلك قوله تعالى : ـ

« وما لكم ألا تنفقوا فى سبيل الله ، ولله ميراث السموات والأرض ·

« لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل ،

« أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا ،

« وكلا وعد الله الحسنى ، والله بما تعملون خبير » (١) ·

فالتفضيل بين سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام من جانب ، والهجرة والجهاد فى سبيل الله بالأموال والأنفس من جانب آخر أو بين الانفاق قبل فتح مكة والانفاق بعده لأن حاجة المسلمين الى المال قبل الفتح كانت أشد وهم كانوا فى حاجة ماسة الى مساندة مادية ـ هو تفضيل بين عملين أو واجبين عامين ، يعود أثرهما على المجتمع والأمة ومبادىء المجتمع وأهداف الأمة ورسالتها · وهما نوعان أداء الواجبات فيهما لا يرتبط بذوات الأشخاص كأفراد معينين وهم ممن بلغوا سن التكليف ـ بل ترتبط بالأمة عامة . بحيث لو أداها بعض أفرادها سقط الأداء عن الآخرين فيها ·

والفقهاء يعبرون عن العبادات كالصلاة والصوم والزكاة والحج بفروض العين ، أى التى تفرض على كل فرد بعينه ، والمسئولية فى أدائها مسئولية شخصية ·

... ويعبرون عن الواجبات الأخرى كالجهاد فى سبيل الله والانفاق فى سبيل الله بفروض الكفاية ، أى التى تفرض على الأمة ككل والمسئولية فى أدائها مسئولية جماعية ، بحيث لو أداها البعض سقط وزر عدم الأداء عن الباقين ·

وخلاصة الجواب على هذا السؤال هو أن المجاهد فى سبيل الله يكون بجهاده وليس بصلاته وصومه ـ أفضل من غير المجاهد · وهذا معناه : أنه لو جاهد ، ولم يصل ولم يصم مع استطاعته بدنيا الصلاة والصوم يكون مأجورا بجهاده ، وآثما فى الوقت نفسه بعدم أداء الصلاة والصوم ·

---

(١) الحديد : ١٠ ·

والجهاد الذى له هذه الدرجة العظمى عند الله هو الجهـاد فى سـبيل تمكين دين الله واعلاء كلمته · وهو لا يكون الا من مؤمن قوى صادق الايمان ، مخلص لله ولرسوله · لأن ايمانه هذا ينقله الى أداء الواجبات العامة بجانب قيامه ككل فرد آخر ، بالواجبات الشخصية أو العينية ولذا لا يتصور من مجاهد فى سبيل الله أن لا يؤدى الصلاة والصوم كما ينبغى ، كما لا يتصور منه الا أن يكون درعا لحماية الاسلام وكيان الأمة الاسلامية · ومن أجل ذلك كانت منزلته عظيمة وكانت عاقبته مأمونة :

« يايها الذين آمنوا

« هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم ·

« تؤمنون بالله ، ورسوله ،

« وتجاهدون فى سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ،

« ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون » (١) ·

★ ★ ★

٢٩ ـ هل الأفضل أن يقضى الانسان كل وقته للعبادة ، أو أن يسـتغل الجـزء الباقى فى البحث عن العلم أو العمل الذى يناسبه ؟ ·

● العبادة فى الاسـلام تمثل تجربة روحية يخـرج منها المؤمن ولديه الصلاحية كانسان يعيش مع الآخرين فى سلام وفى تعاون وتواد ·

تستهدف العبادات من : الصلاة ، والصوم ، والزكاة ، والحج ، والجهاد فى سـبيل الله تصفية النفس الانسـانية والحيلولة بينهـا وبين اتباع الشرك والوثنية ، وكذلك بينهـا وبين مباشرة الجـرائم الاجتمـاعية من الفواحش والمنكرات التى هى الزنا وهتك العرض ، وسرقة الأموال ، وقتل النفس التى حرم الله قتلها الا بالحق ·

تستهدف هذه العبادات كذلك ـ بجانب الحيلولة دون هذا كله ـ الحد من أنانية الذات فى السلوك والتصرفات ، وتقوية الاحساس الجماعى بالآخرين

---

(١) الصف : ١٠ ـ ١١ ·

فى المجتمع · حتى يخرج العابد عن طريق عبادته من دائرة الذات فى نشاطه وأثر هذا النشاط فى الانتفـاع بما فى هذه الدنيـا من متع مادية ، الى دائرة المجتمع أو الأمة أو الآخرين · فما يصيبه من أرزاق فهو له وللآخرين ، وما يقع من مآسى فعليه كما على الآخرين ·

فالعبادات مجال تجريبى لتخريج الانسان الصالح فى الحياة الانسانية · وهو ذلك الانسان الذى يعيش لنفسه ولغيره معـه · وهى مستهدفة فى الاسلام لهذا الغرض · وهذا يقضى : بأن الانسان الذى يقصر حياته على العبادة وحدها ولا يباشر عملا آخر سواها بقى فى نطاق التجربة ولم يخرج منها لحياة العمل والسعى فى الدنيا · ومثل هذا الانسان لا تعرف صلاحيته فى الانسانية · أى لا يعرف عنه : أنه ذلك الانسان الذى يعيش لنفسه ولغيره معه · فهو كالطفل الذى بقى فى طفـولته ، ولم يختبر بعـد فى الحياة العامة ، ليحكم على مدى رشده فى السلوك والتصرفات ·

ان السعى فى الحياة الدنيا لتحصيل الرزق فيها ، وان مباشرة الاستمتاع بمتعها المادية ، وان التفتيش فى الأرض وفى جوها وسمائها وبحارها وجبالها ووهادها ، وان السير فى مسالكها للوقوف عليها ولتسخيرها ·· كل ذلك هو الذى يبرز الانسان العابد ويحدد مدى تأثره بالعبادة كمجال تجربة ، ومدى صلاحيته فى ارتباطه وعلاقته بالآخرين ·

ويروى هـذا الحديث عن أنس رضى الله عنه ، أن النبى صـلى الله عليه وسلم قال : « أما والله · انى لأخشاكم لله (أكثركم خشية له) وأتقاكم له (أى أكثركم طاعة له) · ولكن أصوم وأفطر ، وأصلى وأرقد ، وأتزوج النساء · فمن رغب عن سنتى فليس منى » (١) ·

··· ففى قول الرسول صـلى الله عليه وسـلم على هذا النحو من أنه بجانب العبادة يمارس متعة أخرى من متع هذه الحياة الدنيا ، ما يدل على أن الأفضل للمؤمن الجمع بين العبادة لله ومباشرة الدنيا بما تتطلبه من متعة أو عمل أو بحث وتفتيش · اذ الرسول ـ عليه السـلام ـ هنا كما يصـلى يباشر راحة البدن فى النوم ، وكما يصوم يباشر متعة المعدة بالافطار ، ومتعة النساء بالزواج · ومع ذلك فهو المثل الأعلى للايمان وفى صلته بالله ·

---

(١) كتاب التاج : جـ ١ ص ٤١ ·

ان العبادة طريق يوصل الى الصلاحية والاستقامة فى الحياة · والعمل فى الحياة والسعى فيها والبحث فى جوانبها العديدة هو التطبيق للكشف عن هذه الصلاحية · ولذا كانت الدنيا دار اختبار للآخرة · ولن تكون دار اختبار بالعزلة عما فيها وعدم ممارسته ·

★ ★ ★

٣٠ ـ ما أثر السكوت عن المنكر ؟

● اذا كان الاسلام يرى أن للفرد شخصية مستقلة تتحمل نتائج عملها ـ كما يذكر القرآن فى قوله تعالى : « **من عمل صالحا فلنفسه ومن أساء فعليها ، وما ربك بظلام للعبيد** » (١) · ـ الا أنه يرى من جهة أخرى أن على المؤمنين جميعا مسئولية تضامنية جماعية ازاء سيادة مبادئه فى الأمة وصلاح حالها واستقامة أمرها · وفى الوقت نفسه يربط وعد الله بنصرهم بتطبيق هذه المبادىء فى حياتهم ، وبالأخص منها : اقامة الصلاة وايتاء الزكاة ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ·

نقرأ قول الله تعالى :

« **ولينصرن الله من ينصره ، ان الله لقوى عزيز** ·

« **الذين ان مكناهم فى الأرض أقاموا الصلاة واتوا الزكاة ، وامروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ، ولله عاقبة الأمور** » (٢) ·

··· نقرأ هذا فنرى الصلة القوية بين عهد الله على نفسه بنصر المؤمنين وبين تنفيذ هؤلاء المؤمنين للمبادىء والواجبات التى تراها رسالة الاسلام ضرورية كوصفهم بالايمان بالله ، ولا شك أن تنفيذ هذه المبادىء والواجبات ليس مسئولية شخص أو مسئولية أشخاص معينين بالذات من بينهم ، انما هى مسئولية المؤمنين جميعا · ولذا عبر القرآن هنا بصيغة الجمع عنهم ·

ومن بين هذه المبادىء والواجبات النهى عن المنكر ، والمنكر كل ما هو مستقبح أو مؤذ فى التصرفات والسلوك ·

---

(١) فصلت : ٤٦ ·

(٢) الحج : ٤٠ ـ ٤١ ·

ومن الطبيعى أن ينهى كل فرد نفسه عن اقتراف المنكر وأن يحول بين وقوعه ٠

ولكن اذا وقع من فرد على آخـر أو على آخـرين ، أو وقع من الشخص نفسه على نفسه ٠٠٠ فان الشعور فى الأمة بالمسئولية الجماعية يقضى أولا بالحيلولة دون وقوعه مستقبلا ثم بتلافى أثره عندما يقع ٠

وهنا نفهم ما يذكر أنه ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قوله :

« من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ،

« فان لم يستطع فبلسانه ،

« فان لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الايمان » ٠

وتغيير المنكر باليد هو ازالة له والوقوف دون تكرره ٠ وذلك يكون أولا من أصحـاب الولاية العامة كرجال النيـابة فى المجتمع المعـاصر وكذلك من أصحاب السلطة التنفيذية فيه ٠

أما تغييره باللسان فبالتنديد به أو بمطالبة ولى الأمر بازالته وذلك شأن أصحاب القلم فى المجتمع أو أعضاء الهيئات الاستشارية فيه ٠

٠٠٠ بينما تغييره بالقلب يكون بعدم الرضاء عنه ومقاطعة من يأتى به وعدم التعاون معه ٠

فاذا لم يقع تغيير المنكر فى الأمة على نحو من هذه الأنحاء تأثم الأمة جميعها وفى مقدمة أفرادها أصحاب الولاية العامة وأصحاب الرأى فيها ٠

وطالما هناك مجتمع وهناك دولة فيه فالأمر يقضى بازالة المنكر فى الأمة كما ذكرنا وليس بمباشرة الأفـراد أنفسهم كل بأسـلوبه الخاص ٠ والا وقعت الفوضى وربما جرت الى فتنة تكون آثارها على الأمر شرا من بقاء المنكر لفترة ما ، حتى تتم ازالته :

« واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة واعلموا أن الله شـديد العقاب » (١) ٠

★ ★ ★

---

(١) الأنفال : ٢٥ ٠

٣١ ـ ما حكم من يعتنق مذهبا فلسفيا او سياسيا ، أو اجتماعيا ينكر وجـود الله ؟

● ١ ـ كثيرا ما ينشأ انكار وجود الله عند الانسان المنكر له عن رغبة فى التفرد بالأمر والاستئثار بجاه الالتفات حوله أو يصرف الأنظار اليه ٠

وبعض زعماء الفكر المادى الاجتماعى فى القرن التاسع عشر دعا الى انكار الله ومحاربة الدين كلية عنادا للكنيسة واضعافا لموقفها من مناصرة بعض الاتجاهات السائدة فى نظم الحكم وفى علاقة الأفراد بعضهم ببعض فى المجتمع وقتذاك ٠ فقد كانت الكنيسة تؤثر بعض الطبقات فى الحكم وتبارك أسـلوب الترابط القائم فى شئون الأفراد وصلاتهم ٠ وهى اذ كانت تؤثر ذلك ٠٠ كانت تؤثره باسم الدين وباسم الله فى رسالته على الأرض ٠

٢ ـ وقد ينشأ انكار وجود الله عن قصـور فى منطق البحث ٠ فتحكيم معيار الحق والمشاهدة فى وصف الموجـود بأنـه موجود لأن العين أو الأذن تدركه ٠٠٠ تحكيم لوسيلة فى البحث لا ترقى الى ما لا يشاهده البصر ولا يدركه السمع مع أنه موجود كوجود الروح أو وجود الله مثلا ٠ وهنا يفسر هذا المنطق الروح بأنها من عوارض أو من ظواهر أمر موجود محس آخر وهو الجسم ، وليس لها وجود مستقل ٠ كما يفسر الله بأنه الطبيعة المشـاهدة ككل وليس موجودا آخر وراءها ٠ وتحكيم معيار الحس والمشاهدة فى بحث الموجود قـد يستصحبه الباحث فى سن الشباب من عهد طفولته ويبقى معه فترة أخـرى تقصر أو تطول حسب قوة تأثره بعهد الطفولة ٠

٣ ـ وقد يساير بعض المنكرين لله غيرهم فى الانكار تقليدا لهم ومحاكاة لقولهم دون أن يكون لهم تفكير مستقل أو منطق خاص التزموه ٠

٤ ـ على أن الانسان فى تبرير تصرفاته وسلوكه قد يلجأ الى انكار الله هربا من المواجهة بعدم مشروعيتها وغطرسة وجنوحا الى التخفى وراء ستار الكبرياء المزيف ٠

وليس من البعيد كذلك أن يكون انكاره لله حرفة يرتزق منهـا أو يتسـلط عن طريقها اذا وجدها وسـيلة للارتزاق والتسـلط بحكم المجتمع القائم الذى يعيش فيه وتحت ضغط ظروفه المعينة ٠

وهذه الأنواع المنكرة لله فى التحليل الأخير لأشخاصها تحاول أن تظهـر بمظهر القـوة وهى ضعيفة فى حقيقة أمرها ، وتحتاج الى ذلك فى سـبيل أن

تعـرف وفى سـبيل أن تستمتع بجاه الشهره · لأن القـوى فى ذاته لا يخشى الايمان بالله بل على العكس يعتز به لأنه سيزداد بهذا الايمان قوة · فالايمان بالله ايمان بالقيم والمثل العليا وبالانسانية فى مستواها الرفيع ·

أما حكم الاسلام بالنسـبة لمن أنكر الله بعد ايمان به فتقصـه هذه الآية القرآنية :

« وعد الله الذين آمنوا منكم ،

« وعملوا الصالحات ·· ليستخلفنهم فى الأرض كما استخلف الذين من قبلهم ،

« وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم ،

« وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا ،

« يعبدوننى لا يشركون بى شيئا ،

« ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون · » (١) ·

··· فوصفته بالفسق وهو الخروج عن الله وعلى رسالته ، وقد جاء فى النتائج المترتبة على الفسق قول الله تعالى :

« ولا تصل (والخطاب للرسـول صلى الله عليه وسـلم ومعه المؤمنون) على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره ،

« انهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون ،

« ولا تعجبك أموالهم وأولادهم ،

« انمـا يريـد الله أن يعـذبهم بهـا فى الدنيـا ، وتزهق انفسـهم وهم كافرون » (٢) ·

وهكذا يوضح القرآن الكريم شأن الفريقين : المؤمن والفاسق ··· من يطيع الله ومن يتبع هوى نفسه · كما يوضح النهاية لكل منهما ، مهما أصيب المؤمن فى نفسه وماله ومهما ظهر الفاسق وتفوق بماله وولده وجاهه ·

★ ★ ★

---

(١) النور : ٥٥ ·

(٢) التوبة : ٨٤ ـ ٨٥ ·

٣٢ ـ ما راى الدين فى المسلمين المكلفين بالصلاة الذين لا يؤدونها الا فى يوم الجمعة فقط او فى شهر رمضان ، أو يصلون الصبح احيانا او فى أيام الامتحانات اذا كانوا من الطلاب ؟

● القرآن الكريم جعل من أمارات الفلاح للمؤمنين ونجاحهم فى التغلب على أهوائهم :

● محافظتهم على الصلوات ،

● وخشوعهم فيها ٠

٠٠٠ بالاضافة الى صفات أخرى فى مقدمتها أداء عبادة الزكاة :

« قد أفلح المؤمنون ٠

« الذين هم فى صلاتهم خاشعون ٠

« والذين هم عن اللغو معرضون ٠

« والذين هم للزكاة فاعلون ٠

« والذين هم لفروجهم حافظون ، الا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فانهم غير ملومين ٠

« فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون ٠

« والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون ٠

« والذين هم على صلواتهم يحافظون ٠ أولئك هم الوارثون ٠ الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون » (١) ٠

٠٠٠ فابتدأت الآيات فى وصف المؤمنون الناجحين بصفة الخشوع فى الصلاة ، وانتهت بصفة المحافظين على الصلوات كلها ٠٠٠ مما يؤكد قيمة الصلاة ومنزلتها فى حياة الانسان المؤمن ٠

فالصلاة تكاد تكون العبادة الأولى فى صفاء النفس وتخليها عن التشبث بالسعى وراء أهوائها وشهواتها ، وهى العامل الذى يحد من الأنانية ويساعد على نمو الروح الاجتماعية فى الانسان ٠ لانها خلوة نفسية يختلى فيها المصلى

---

(١) المؤمنون : ١ ـ ١١ ٠

بربه ، يدعوه فيها العون على سلوك الطريق المستقيم ، صراط الذين أنعم الله عليهم ٠

وهذا الصفاء للنفس لا يتحقق الا بأداء الصلاة على نحو ما كان يؤديها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أوقاتها وفى مناسباتها ٠

وصلاة الجماعة أفضل من صلاة الفرد وحده ، لا لاظهار وحدة المسلمين ولا لاحياء الروابط المشتركة بينهم فقط ٠ وانما لأن صلاة الجماعة تهىء الجو النفسى الذى من شأنه أن يساعد على الصفاء وعلى روحية المناجاة فيها ٠

والمسلم الذى يصلى لمناسبة أو لتحقيق هدف هو قصير النظر ، وضعيف النفس ٠ أما قصر نظره فلأنه يعتقد أنه فور أن يؤدى الصلاة فى المناسبة المعينة سوف يتحقق غرضه ٠ والصلاة اذن وسيلة الهية لتحقيق هدف دنيوى وهذا خطأ فاحش ٠ لأن الصلاة عبادة قصد بها استقامة السلوك ٠ ولا تتحقق للمصلى هذه الاستقامة الا اذا داوم عليها فى خشوع ٠ وعن طريق استقامة السلوك يتجنب المصلى على سبيل الحقيقة الفحشاء والمنكر والبغى ٠ وذلك هو النجاح للانسان ٠

وأما أنه ضعيف النفس فلأنه يتلمس بصلاته فى المناسبة المعينة العون من الله فى هذا الوقت بالذات لحاجة اليه ٠ فاذا ما انتهت حاجته عادت نفسه الى الوضع السابق على الصلاة ، وهو ترك الصلاة : « **ان الانسان ليطغى ٠ أن رآه استغنى** » (١) ٠

وضعيف النفس هو ضعيف الايمان : الايمان بالله ، والايمان بالذات ٠ هو أقرب الى طبيعة النفاق ٠

★★★

٣٣ ـ ماهى « الدرجة » فى قوله تعالى :

« ٠٠٠ وبعولتهن أحق بردهن فى ذلك ، ان أرادوا اصلاحا ، « ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف ،

« وللرجال عليهن درجة ، والله عزيز حكيم » (٢) ٠ ؟

● هذه الآية تعالج وضعا فى العلاقة الزوجية ، وهو الوضع الذى يطلق

---

(١) العلق : ٦ ـ ٧ ٠ (٢) البقرة : ٢٢٨ ٠

فيه الزوج زوجته · هذا الوضع من شانه أن يكون متوترا ، وأن يكون تصرف كل من الزوجين فيه تحت التأثر بانفعالات خاصة ، هى انفعالات الغضب أو الرغبة فى التشفى أو الانتقـام ، أو الرغبة فى التشـهير والتنديد بتصرفات الطرف الآخر أثناء العشرة الزوجية ·

··· ذلك هو الوضع النفسى الذى يقوم عليه الانسان اذا ترك طبيعته لغرائزه تتحكم فيها ·

والاسلام منهج حياة يلزم من يؤمن به أن يسير وفقا له فى معاملته لنفسه أو فى معاملته لغيره ، فى حال اليسر والرخاء أو فى حال العسر والشدة ··· فى حال السعة أو فى حال الضيق ·

وهو حريص كل الحرص فى منهجه هذا على أن يكون الانسان أكثر ما يكون مهذبا فى معاملته لغيره ، وقت شدة الغير ومحنته ، وبالأخص اذا كانت هناك عـلاقة بين الاثنين تتسم بالسرية وبالحسـاسية ، كما هى بين الزوج وزوجته ·

ولا شك أن الزوجة أثناء انقضاء شدتها بعد أن طلقت من زوجهـا فى حالة قلق نفسى على مستقبلها ومستقبل ولدها ان كان لها ولد · وفى هـذا الوقت بالذات أجاز الاسـلام للزوج مراجعة زوجته واعادة العلاقة الزوجية بينهما وجعـله أحق بذلك من أى رجل آخر يتقدم لخطبتها · وهـذا هو قوله تعالى : « **وبعولتهن أحق بردهن فى ذلك ان ارادوا اصلاحا** » (١) · وفى هذه الحالة يقرر القرآن من جديد أن تكون الحقوق والواجبات فيما يضمن حسن المعاملة والعشرة بينهما متماثلة ، كما هو شأن الزواج وطبيعته ، ذلك الـذى امتن به الله على الانسان فى قوله : « **ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا اليها** » (٢) · ··· فجعل السـكن والهدوء والاسـتقرار فى الحياة عدل الزوجية ·

ثم ما جاء بعد تقرير المماثلة بين الزوجين فى الحقـوق والواجبات من قوله : « ··· **وللرجال عليهن درجة** » ··· هو زيادة فى حسن المعاملة طلبها

---

(١) البقـرة : ٢٢٨ ·

(٢) الروم : ٢١ ·

القرآن من الزوج خاصة · فالقرآن لم يكتف بالمماثلة بين الزوجة والزوج وأن يكون ما يأتى به الزوج فى حسن المعاملة مساويا تماما لما تأتى به الزوجة ، بل ينتظر من الزوج أكثر من المماثلة فيما يعطى هو ويقدم لزوجته ، لا فيما يأخذه منها · وذلك هو « الدرجة » فى قوله : « **وللرجال عليهن درجة** » ·

وآية ذلك أنه :

١ ـ يطلب من الزوج اذا استقر الأمر على الطلاق أن يكون فى طلاقه محسنا كما كان فى عشرته محسنا ومهذبا :

« **الطلاق مرتان فامساك بمعروف أو تسريح باحسان** » (١) ·

٢ ـ ويطلب من الزوج أن يعطى زوجته بعد طلاقها ما يسمى « متعة » تستعين به فى حياتها الى أن تنظم وضعها من جديد مما يشعرها بأنه الآن كما كان قبل الآن انسان فى معاملته اياها ، يكرمها ولا يسيىء اليها والى سمعتها :

« ··· **ومتعوهن : على الموسع قدره وعلى المقتر قدره ، متاعا بالمعروف حقا على المحسنين** » (٢) ·

فجعل ذلك لزاما على الانسان المهذب وهو المؤمن على الحقيقة بالاسلام ·

٣ ـ كما يطلب فى حال طلاق الزوجة قبل الدخول بها أن يتسامح الزوج فيما يحق له من استرداد نصف المهر منها ويترك لها المهر كله :

« ·· **وان تعفوا اقرب للتقوى ، ولا تنسوا الفضل بينكم ، ان الله بما تعملون بصير** » (٣) ·

فآثر القرآن أن يكون الاعفاء من نصف المهر من جانب الرجل وليس من جانب المرأة ·

---

(١) البقرة : ٢٢٩ ·

(٢) البقرة : ٢٣٦ ·

(٣) البقرة : ٢٣٧ ·

٠٠٠ فالدرجة اذن مرتبة في حسن المعاملة وليس فى الغلظة فيها ٠ فخلق المؤمن على الاطلاق هو خلق المحسن الذى يعطى من نفسه ومروءته وماله أكثر مما يأخذ من غيره ، والرجل قبل المرأة فى ذلك ٠

★ ★ ★

٣٤ ـ ما هو « الخوف » فى قوله الله تعالى :

« ولنبلونكم بشىء من الخوف ،

« والجـــــوع ،

« ونقص من الأموال والأنفس والثمرات ،

« وبشر الصابرين ٠ الذين اذا أصـابتهم مصيبة قالوا : انا لله وانا اليه راجعون » ؟ (١) ٠

الخطاب فى هذه الآية موجه الى المؤمنين فى قول الله قبلها :

« يا أيها الذين آمنوا ! :

« استعينوا بالصبر والصلاة ، ان الله مع الصابرين ٠

« ولا تقولوا لمن يقتل فى سبيل الله أموات

« ٠٠٠ بل أحياء ، ولكن لا تشعرون » (٢) ٠

٠٠٠ فطلب اليهم فى هذا النداء أمرين :

أولا : الاستعانة بالصبر والصلاة عند الأزمات والشدائد ٠

وثانيا : تقـدير الذين يجاهدون فى سبيل الله بأن لا يتحدثوا عنهم بأنهم أموات بل يجب اعتبارهم أحيـاء ، وان لم يروهم رؤية العين ، لأنهم أحيـاء بأرواحهم وبذكراهم وبآثارهم الخالدة ٠

---

(١) البقـرة : ١٥٥ ـ ١٥٦ ٠

(٢) البقـرة : ١٥٣ ـ ١٥٤ ٠

وكان هذا الطلب تمهيدا لما جاء بعد ذلك من الابتلاء للمؤمنين · وهو ابتلاء فيما يتصل بالنفوس وحياتها ، والبطون وحاجتها الى الغذاء ، وقوة الأمة وما يتصل بهذه القوة من أموال وأنفس ومحاصيل ·

فقد تتعرض النفوس الى الموت ، وحتما ستتعرض طالما تجاهد فى سبيل الله · وقد تتعرض البطون الى الجوع ، وحتما ستتعرض طالما يتمسك أصحابها بمبدأ الايمان بالله ·

وقد تتعرض قوة الأمة المادية الى الضعف والنقص طالما هى أمة تحرص على القيم والمثل العليا ·

ومن هنا كان تأكيد الابتلاء بهذه الصيغة : « **ولنبلونكم** ·· » فهى اخبار من الله على سبيل التأكيد الذى لا يتطرق اليه شك ·

فكلمة « الخوف » هى القتال · لأنه قد ذكر قبل هذه الآية فى الآية السابقة عليها والتى كانت تمهيدا لها ، وهى : « **ولا تقولوا لمن يقتل فى سبيل الله أموات** » (١) · ثم جاء الخوف بمعنى القتال أيضا فى قول الله تعالى فى سورة الأحزاب فى شأن المنافقين وموقفهم من القتال فى سبيل الله :

« **فاذا جاء « الخوف » رأيتهم** (أى رأيت المنافقين) **ينظرون اليك تدور أعينهم كالذى يغشى عليه من الموت** » (٢) ·

أما الخوف بمعنى القلق النفسى فهو أمر عادى لا يكون به الابتلاء والاختبار للمؤمن وتمييزه عن المنافق · على أن تعقيب القرآن بعد ذلك بقوله : « **وبشر الصابرين · الذين اذا أصابتهم مصيبة قالوا : انا لله وانا اليه راجعون** » (٣) ··· يشعر بأن الأمر غير عادى وبأنه من المصائب والفواجع · ولا يكون الخوف مصيبة وفاجعة الا اذا اقترن بالموت ، ومجال ذلك هو القتال ·

★★★

٣٥ ـ « ما هى النفس » ؟ لأننا نجد لها فى القرآن أسماء متعددة : كالنفس المطمئنة ، والنفس اللوامة ··· الى آخره ؟

● المراد بـ « النفس » فى القرآن الكريم ، « الذات » أو « الشخص » أو « الواحد » من الانسان ··

---

(١) البقرة : ١٥٤ ·
(٢) الأحزاب : ١٩ ·
(٣) البقرة : ١٥٥ ـ ١٥٦ ·

نقرأ قوله تعالى :

● **« لا تكلف نفس الا وسعها »** (١) · أى لا تكلف ذات من الذوات البشرية الا قدر طاقتها ، أو لا يكلف شخص أو أحد من بنى الانسان الا قدر طاقته ·

وكذلك قوله تعالى :

« يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا » (٢) ·

وقوله تعالى :

« كل نفس ذائقة الموت ، وانما توفون أجوركم يوم القيامة » (٣) ·

وقوله تعالى :

« وما أبرىء نفسى ·· ان النفس لأمارة بالسوء الا ما رحم ربى » (٤) · أى لا أبرىء ذاتى أو شخصى أو أنا كواحد من الناس من الأخطاء ، فالنفس أو الذات اذا تركت وشأنها تجنح الى السوء ، ولا يبعدها عنه الا توجيه الله وهدايته ·

وكذلك قوله تعالى :

« وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى · فان الجنة هى المأوى » (٥) · أى وأما من خشى الله واتقاه ونهى ذاته وأبعدها عن مسايرة الهوى فان الجنة مصيره ومقره الأخير ··

حتى ما جاء فى مثل قوله تعالى :

« فان طبن لكم عن شىء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا » (٦) · (أى فان تنازلت الزوجات عن بعض من مهورهن لأزواجهن تنازلا ذاتيا لم يقعن فيه تحت تأثير عامل آخر غير عامل الذات فكلوه هنيئا مريئا · أى فاقبلوه فى غير تردد) ··

---

(١) البقرة : ٢٣٣ ·
(٢) آل عمران : ٣٠ ·
(٣) آل عمران : ١٨٥ ·
(٤) يوسف : ٥٣ ·
(٥) النازعات : ٤٠ ـ ٤١ ·
(٦) النساء : ٤ ·

وفى مثل قوله تعالى :

« **واعلموا أن الله يعلم ما فى أنفسكم فاحذروه** » (١) · (أى يعلم ما فى ذواتكم أو أشخاصكم أو ما عند آحاد الناس) ··

● وما جاء من وصف « النفس » ، بالمطمئنة فى قوله تعالى :

« **يا أيتها النفس المطمئنة ، ارجعى الى ربك راضية مرضية ، فادخلى فى عبادى ،**

« **وادخلى جنتى** ·· » (٢) ·

أو باللوامه فى قوله تعالى :

« **لا أقسم بيوم القيامة · ولا أقسم بالنفس اللوامة** » (٣) ·· ما جاء من وصف النفس بهذا أو بذاك فانه لا يخرج عن تحديد بعض « الذات » أو الأشخاص أو آحاد الناس بصفة أو بأخرى ··

فالنفس المطمئنة هى « الذات » التى تطمئن الى رضا الله عليها بعملها الصالح وتجنبها مزالق الهوى والشهوة فى حياتها الدنيوية ·· جزاؤها عند الله فى الآخرة هو : رضاء الله عنها ، وجعلها من جملة عباد الله واسكانها جنته ··

والنفس اللوامه هى تلك « الذات » التى دأبت على أن تبتعد عن الطريق غير السوى ، واذا ما ترددت لحظة من اللحظات عادت وقرعت نفسها ولامتها على هذا التردد · ووجود مثل هذه الذات بين الناس وجود مؤكد كوقوع يوم القيامة فى الآخرة ، ولذا أقسم الله بهما هنا ، اذ يقسم الله بشىء ما دليل على وجوده وعدم الشك فيه · على نحو قوله تعالى : « **والليل اذا يغشى ، والنهار اذا تجلى ، وما خلق الذكر والأنثى** » (٤) · فدنو الليل وظلامه ·· وخروج النهار ووضوحه ، وتنوع الطبيعة البشرية الى ذكر وأنثى ·· من الحقائق البدهية التى لا تنكر · وفائدة القسم بها توضيح أن بدخول القسم وهو ما فى قوله هنا :

« **ان سعيكم لشتى ·· فاما من اعطى واتقى ·· وصدق بالحسنى ·· فسنيسره لليسرى** ··

---

(١) البقرة : ٢٣٥ ·
(٢) الفجر : ٢٧ ــ ٣٠ ·
(٣) القيامة : ١ ــ ٢ ·
(٤) الليل : ١ ــ ٣ ·

« **وأما من بخل واستغنى ·· وكذب بالحسنى ·· فسنيسره للعسرى ·· وما يغنى عنه ماله اذا تردى** » (١) · هو على نحو ما أقسم به من البداهة بحيث لا يشك فيها انسان ما ، الا ذلك الانسان الذى ينكر البدهيات ·

● والمسلمون لم يعرفوا « النفس » على أنها « جوهر » يحل فى البدن ، وأن البدن من أعراضها الا بعد أن جاء الفكر الاغريقى الى المسلمين بعد مائة عام على قيام المجتمع الاسلامى تقريبا · وأعجبوا به وحاولوا لذلك الملاءمة بينه وبين المفاهيم والمبادىء الاسلامية ··

واذا أراد القرآن أن يتحدث عن النفس وعن جزء مهم فيها ـ كذات أو كشخص فانه يتحدث عن « القلب » مثل :

قوله تعالى : « **ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك ··** » (٢) ·

وقوله جل شانه : « ويشهد الله على ما فى قلبه وهو الد الخصام » (٣) ·

وقوله تعالى : « **سنلقى فى قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله** » (٤) ·

وقوله تعالى : « **لهم قلوب لا يفقهون بها ، ولهم أعين لا يبصرون بها** » (٥) ·

وغير ذلك عديد بما جاء فى آياته وتسند اليه وظيفة الفهم أو الهداية مما يجعله الاغريق وظيفة للعقل ، وكذلك وظيفة الخوف أو الاطمئنان مما ينسبه هؤلاء الى ما يسمى بالنفس أو الغرائز ··

★ ★ ★

---

(١) الليل : ٤ ـ ١١ ·
(٢) آل عمران : ١٥٩ ·
(٣) البقرة : ٢٠٤ ·
(٤) آل عمران : ١٥١ ·
(٥) الأعراف : ١٧٩ ·

٣٦ ـ يقول الله تعالى : « الم نجعل الأرض مهادا ، والجبال أوتادا » • وفى تفسير الآية يتضح : أن الجبال تجعل الأرض ثابتة ، مع أن علم الجغرافيا يقرر : أن الأرض تدور حول نفسها وحول الشمس • فما الرأى ؟ •

● « ألم نجعل الأرض مهادا • والجبال أوتادا • وخلقناكم أزواجا • وجعلنا نومكم سباتا •

« وجعلنا الليـــل لباسا •

« وجعلنا النهار معاشا • وبنينا فوقكم سبعا شدادا • وجعلنا سراجا وهاجا •

« وأنزلنا من المعصرات ماء ثجاجا ، لنخرج به حبا ونباتا • وجنات ألفافا » (١) •

••• هذا قول الله حقا فى سورة النبأ • وورد فيه : أن الجبال أوتاد الأرض ، ليوضح أن خلق الله هو خلق متكامل ، فيما يعين الانسان على الحياة الأرضية فى غير اضطراب •

وتفسير « الأوتاد » بما يجعل الأرض ثابتة لا يعنى عدم حركتها ودورانها حول نفسها • وانما يعنى أن الأرض بما فيها من جابل شامخات ـ هى بمثابة الأوتاد ـ تحتفظ بالتوازن فى حركتها ودورانها • ولدقة هذا التوازن فى حركتها يجعلها كأنها مستقرة وثابتة •

ويؤكد هذا « المعنى » قوله تعالى فى سورة لقمان :

« خلق السموات بغير عمد ترونها ،

« وألقى فى الأرض رواسى ، أن تميد بكم ،

« وبث فيها من كل دابة ،

« وأنزلنا من السماء ماء فأنبتنا فيها من كل زوج كريم • هذا خلق الله فأرونى ماذا خلق الذين من دونه بل الظالمون فى ضلال مبين » (٢) •

---

(١) النبأ : ٦ ـ ١٦ •
(٢) لقمان : ١٠ ـ ١١ •

... فا « الرواسى » هى الجبال الشاهقات . وتذكر الآية أن الحكمة من وجودها الخشية من أن « تميد » الأرض ، أى تميل وتضطرب . وهى لا تميل ولا تضطرب الا اذا اختل توازنها فى حركتها ودورانها . فكلمة « تميد » وهى الميل والاضطراب لا توحى بأن المعنى من « الأوتاد » التى هى بمثابة صفة للجبال فى آية « النبأ » .. الثبات ، أى الجمود وعدم الحركة ، الأمر الذى يخالف مقررات علم الجغرافيا ـ كما يذكر السائل .

● وبمناسبة علم الجغرافيا ومخالفة القرآن أو عدم مخالفته لمقرراته يجب أن يعرف :

أولا : ان العلم يخضع لمبدأ « التطور » . ومعنى التطور فى العلم عدم ثبات نتائجه على حالة واحدة . فما كان بالأمس يقينا وعاما ربما يصبح فى الغد القريب أو البعيد وهما وخرافة . لسبب بسيط ، هو : أن الانسان بخبراته يتأثر فى أحكامه وملاحظاته بعوامل عديدة ومختلفة تجعله عرضة للخطأ والتصويب .

ثانيا : أن كلام الله وهو المعصوم عن الخطأ يجب أن يكون فوق مقررات العلم اليوم وغدا . على معنى : اذا تعارض كتاب الله مع مقررات العلم اليوم مثلا فذلك ما يرجع الى تفسير خاطىء لكتاب الله أو الى نقص فى درجة التعيين فى مقررات العلم كما هى اليوم .

★ ★ ★

٣٧ ـ تقرر بعض الكتب أن العلماء فى بعض الدول استطاعوا التحكم فى الضباب والغيوم ومثلها ، وبالتالى فى منع المطر وجعل الجو صحوا ، وذلك بتسليطهم موجات صوتية قوية تحقق ما يريدون .

ألا يتنافى هذا مع قول الله سبحانه وتعالى : « والله الذى أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه الى بلد ميت فأحيينا به الأرض بعد موتها ، كذلك النشور »(١) .

● ان ما ورد فى القرآن فى هذه الآية قول الله تعالى أيضا : « **الله الذى يرسل الرياح فتثير سحابا فيبسطه فى السماء كيف يشاء ، ويجعله كسفا (أى**

---

(١) فاطر : ٩ .

قطعا) فترى الودق (أى المطر) **يخرج من خلاله ، فاذا أصاب به من يشاء من عباده اذا هم يستبشرون · وان كانوا من قبل أن ينزل عليهم من قبله لمبلسين** (أى يائسين) » (١) ·

ثم فى قوله كذلك : « **ألم تر أن الله يزجى سحابا** (أى يسوق) **ثم يؤلف بينه ثم يجعله ركاما** (أى متراكما ومركزا) **فترى الودق يخرج من خلاله ، وينزل من السماء** (من مرتفع) **من جبال فيها من برد فيصيب به من يشاء ، ويصرفه عن من يشاء** » (٢) ·· ان ما ورد فى القرآن من مثل هذه الآيات يمثل ظاهرة طبيعية ، أى من ظواهر هذه الطبيعة الأرضية :

فالرياح عامل أساسى فى تجميع السحاب والتقاء بعض قطعه مع بعض ، وعامل كذلك فى دفعه وتحريكه الى أن يسقط على الأرض بفعل المرتفعات أو بفعل الحرارة فى الوهاد والمنخفضات · واذ يسقط ، يسقط على شكل رذاذ ، وهو ما نسميه بالمطر · وطبعا اذا أصاب الأرض طل ـ وهو الرذاذ الخفيف ـ أو أصابها مطر ازدهر ما فيها من أشجار ونبات وازينت ولبست حلة خضراء ، بعد ما كانت جرداء أو ميتة ·

● وهذه الظاهرة وان كانت طبيعية ، أى ترتبط مراحلها وحلقاتها بأسباب يشاهد وجودها فى الطبيعة التى نعيش فيها ، الا أن هذا الارتباط وتوالى حلقاته أو مراحله هو من الله سبحانه وتعالى ، وفق ارادته وحكمته · فارادة الله فى الخلق والايجاد هى التى تكون ما يسمى بالقوانين الطبيعية ، كما هى نفسها التى تؤصل الظواهر الاجتماعية وما يتعلق بالمجتمع البشرى فى قيامه أو فنائه · ونسبة الظواهر الطبيعية الى قوانينها لا يمنع مردها أخيرا الى الارادة الالهية فى تكوينها ·

والعلماء لا يتحكمون فى الطبيعة ، بقدر ما يحاكون ظواهرها بعد أن يدرسوا هذه الظواهر وأسبابها والترابط بين أجزاء الظاهرة الواحدة · فهم فى ظاهرة الغيوم والضباب أو السحاب ـ بعد أن وقفوا على أسباب تجمعها أو تفرقها ، أو بعبارة أخرى : بعد أن وقفوا على عوامل سقوط المطر وعدم سقوطه ـ يمكنهم أن يحدثوا من عوامل التحريك كالموجات الصوتية القوية ما يفرق السحاب أو يطارده الى أعلا فلا يسقط مطرا ، ويكون الجو عندئذ غير

---

(١) الروم : ٤٨ ـ ٤٩ ·

(٢) النور : ٤٣ ·

ممطر ، ويمكنهم كذلك أن يحدثوا من هذه العوامل ما يجمع السحاب بحيث يلتقى بعضه ببعض ، فى بعض المواقع ، ثم يسلطوا عليه بعض الموجات الكهربائية فيسقط رذاذا أو مطرا فى هذه المواقع ، ويكون الجو بذلك ممطرا ٠

وهذه المحاولات التى يحاكيها العلماء فى شأن المطر مما يسمونه « تحكما » وان كانت حتى الآن فى نطاق ضيق الا أنها ممكنة ، ومباشرة الانسان اياها لا يتعارض اطلاقا مع ارادة الله فى كونه ٠ لأن الارادة الالهية هى تلك القوانين الطبيعية والاجتماعية نفسها ٠ والانسان ذاته مطالب بالوقوف عليها وتعلمها ٠

وشأن هذه القوانين فى وجوب دراستها والوقوف عليها ومحاكاتها لخير البشرية ، شأن الله سبحانه وتعالى فيما يصف به نفسه من صفات لعباده ٠ فالله جل شأنه لم يصف ذاته بكل تلك الصفات الا ليضع أمام الانسان الذى يؤمن به ويتجه اليه بعبادته نموذجا للوقوف عليه ثم محاكاته حتى يتطور وجوده الى أكمل والى ما هو أكثر خيرية :

فلم يصف نفسه بالعلم ، وبالحياة ، وبالخالقية ، وبالغنى مثلا الا ليحمل من يعبده على أن يتدبر فى هذه الصفات ثم يحاكيها :

فيسعى الى المعرفة ، والمعرفة اليقينية ،

ويسعى الى الحياة ، والحياة الخالدة ،

ويسعى الى الفعل ، والفعل المبدع ،

ويسعى الى الغنى ، والغنى الذاتى الممثل فى القناعة أولا ،

٠٠٠٠ وهكذا ٠

والذين لا يقفون على الطبيعة وعلى القوانين التى تحكم ظواهرها ، وكذلك الذين يعبدون الله وهم فى غفلة عن محاكاة ما له من صفات ، أو فى عزلة تامة عن ادراك هذه الصفات والتأثر بها فى حياتهم ٠٠ لا يعرفون الله على حقيقته ولا يتقربون اليه فى سعيهم ٠

★ ★ ★

٣٨ ـ « الغزو اليهودى ـ مؤيدا من أعداء الاسلام ـ اجتـاح بلاد عربية ، وعبث بمقدساتها الدينية ٠

فمن المطالب بايقافه وردعه ـ وصيانة الأماكن المقدسة من رجسه » ؟

● السائل يتحدث عن « اسلام » و « أعداء » ٠ هل المسلمون يؤثرون اليوم أن تكون مجتمعاتهم مجتمعـات اسلامية فيعرفون الاسلام فيطبقونه ، وأعداء الاسلام فيحذرونهم ٠٠ ؟

هل المسلمون اليوم بعد استقلالهم السياسى يقرون التعاون فيما بينهم على أساس من كتاب الله وهدى الرسول عليه السلام ؟ أم هم ينقسمون شيعا واحزابا فى التبعية لغيرهم ولو كانوا أعداء الاسلام وخصوم الأماكن المقدسة ؟

هل المسلمون اليوم يؤمنون بالله واليوم الآخر ، وبالتالى يؤمنون بمنزلة الأماكن المقدسة فى الشعائر الاسلامية ؟

هل يرتبط المسلمون اليوم بالاتجاهـات الشعوبية والطـائفية أكثر من ارتباطهم بالوحدة الاسلامية فيما بينهم ؟

ان كـان المسلمون اليوم يودون ان يعرفوا رأى الاسلام « فى استرداد البلاد المقدسة وصيانتها » فهاكم وصف القران للمؤمنين :

« انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ، ثم لم يرتابوا ،

« وجاهدوا بأموالهم وانفسهم فى سبيل الله .

« أولئك هم الصادقون » (١) ٠

والمسجد الأقصى عزيز على المسلمين سـواء بسواء كالمسجد الحرام : يجب على المسلمين المحافظة عليه وصـيانته ، واسترداده ان اغتصب منهم يوما ما ٠٠٠

---

(١) الحجرات : ١٥ ٠

والمؤمنون ، ليسوا فى حاجة الى الاذن فى سبيل الله والجهاد لصيانة مقدسات الاسلام :

« لا يستـاذنك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر ان يجـاهدوا باموالهم وانفسهم ، والله عليم بالمتقين ·

« انما يستاذنك الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر ، وارتـابت قلوبهم ، فهم فى ريبهم يترددون » (١) ·

وان الحـلال بين والحرام بين ، ومن كـانت هجـرته الى الله ورسـوله فهجرته الى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه ·

★ ★ ★

٣٩ ـ لقد تقدمت بنـا السن ولنا أبناء محـاربون يرابطون الآن على جبهة القتـال يدافعون عنا وعن بلادنا فماذا نصنع لنؤدى لهم ما علينـا ونشاركهم هذا الشرف ؟

● وضع القتال فى الاسلام جاءت به هذه الآيات :

« اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا ، وان الله على نصرهم لقدير ·

« الذين اخرجوا من ديارهم بغير حق الا ان يقولوا : ربنا الله ·

« ولولا دفـع الله النـاس بعضـهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومسـاجد يذكر فيهـا اسم الله كثيرا ، ولينصرن الله من ينصره ان الله لقوى عزيز · الذين ان مكنـاهم فى الأرض اقاموا الصلاة واتوا الزكـاة ، وامروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور » (٢) ·

والآيات ـ كما نرى ـ تحدد أسباب الاذن بالقتـال بوقوع اعتداء على المؤمنين كما تحدد غاياته بأنها : التمكين من اعلاء كلمة الله والتطبيق لمبادىء دينه من اقامة الصلاة وايتاء الزكاة والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ·

---

(١) التوبة : ٤٤ ـ ٤٥ ·

(٢) الحج : ٣٩ ـ ٤١ ·

وفى سبيل نصر المؤمنين فى قتـالهم ضد أعدائهم يطلب القرآن الكريم الجهاد فى سبيل الله ، وهو جهاد بالنفس لمن يقدر على المشاركة فى القتال ، وجهاد بالمال لمن يملكه ولا يستطيع مباشرة القتـال أو يستطيعه على السواء ، ومنازل المؤمنين لذلك مختلفة عند الله :

« أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام ، كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد فى سبيل الله ،

« لايستوون عند الله » (١) ٠

فالذى يجاهد بنفسه أو ماله أو بهما معا فى سبيل الله أفضل ولا يتساوى مع من يبـاشر سقى الحجـاج فى موسم الحج مثلا أو يقوم بعمارة المسجد الحرام ٠ مع أن كلا من الساقى والمعمر للمسجد الحرام لـه فضل فقد أعطى كل منهما من نفسـه ولم يأخذ شـيئا مقـابل ما أعطى سوى الثواب عند الله ٠ ولكن الجهـاد بالنفس فى سبيل الله يدل على قوة الايمـان وتمكنه من نفوس المجاهدين ٠

ويقول القرآن أيضا :

« الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله وأولئك هم الفائزون » (٢) ٠

٠٠٠ ثم يـأبى القرآن على المسلمين أن يطلقوا على من يقتل فى سبيـل الله : انه ميت ، تكريما له وتقديرا لمـا يؤديه من رسالة ٠ ويعلن أنه حى لم يمت ، لأنه فى حقيقة أمره باستشهاده فى سبيل الله يسهم فى حياة المؤمنين بعده وهو اذن يشاركهم الحياة القائمة ٠

«ولا تقولوا لمن يقتل فى سبيل الله أموات بل أحياء ولكن لا تشعرون» (٣)٠

فالله جلت قدرته خير مجز عمن يقاتل فى سبيله ٠ وما على المؤمنين الا أن يؤدوا ما عليهم من جهاد بالنفس والمال لتبقى كلمة الله هى العليا ٠

★ ★ ★

---

(١) التوبة : ١٩
(٢) التوبة : ٢٠
(٣) البقرة : ١٥٤

٤٠ ـ يسمع بعض الناس بعض الأخبار أو الشائعات ـ وقد تمس الصالح العام ـ فينقلونها ويزيدون عليها ويشيعونها مظهرين انفسهم بمظهر المتصلين بمصادر الأخبار · فما اثر ذلك وما حكم هؤلاء ؟

● الوحى كان ينزل أولا بأول بالأخطاء التى تقع من الرسول عليه الصلاة والسلام أو من المؤمنين معه ويطلب الى الرسول أن يعلنها ويبلغها للناس جميعا ، كما يبلغ مبادىء الرسالة الالهية نفسها ، وحفظت فى القرآن الكريم كجزء من أجزائه لتطلع عليها الأجيال القادمة من المسلمين ، لا تشهيرا بالرسول والمؤمنين بالله ولكن اقتداء بأسلوب الوحى والقرآن فى معالجة مشاكل الأمة الاسلامية ·

والأخطاء كثيرة منها ما يتصل بشأن من شئون المسلمين ، على نحو ما يذكر فى أسباب نزول هذه الآيات :

« **ما كان لنبى أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض ،**

« **تريدون عرض الدنيا ، والله يريد الآخرة ، والله عزيز حكيم ·**

« **لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم** » (١) ·

··· فقد كان سبب نزولها : أنه وقع فى يد المؤمنين بعد غزوة بدر نفر من كفار قريش · فرأى عمر أن يقتلهم تخفيفا لضغط الكفار على المؤمنين من جانب وارهابا لهم من جانب آخر ، طالما كان المؤمنون قلة فى عددهم ، كما كان عليه وضعهم أيام غزوة بدر ·

ورأى أبو بكر ـ ووافقه الرسول ـ أن يقبل المؤمنون الفداء ويطلقون سراحهم ، لحاجة المؤمنين الى المال فى اعداد أنفسهم لدفع ما يوجه اليهم من اعتداء المشركين ·

ونزلت هذه الآيات منددة برأى ابى بكر هذا فى مواجهة الرسول عليه الصلاة والسلام لأنه وافق عليه : ـ

« **ما كان لنبى أن يكون له اسرى حتى يثخن** (أى يتثبت ويقوى) **فى الأرض ، تريدون عرض الدنيا** (وهو المال فى مقابل اطلاق الأسرى) **والله يريد**

---

(١) الأنفال : ٦٧ ـ ٦٨ ·

الآخرة والله عزيز حكيم (أى يريد ثواب الآخرة للمؤمنين وليس عرض الدنيا فى مقابل تمكين الدين وسيادة مبادئه) · **لولا كتاب من الله سبق** (أى لولا · قضاء من الله بالعفو ثم بالفعل) **لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم** (أى لأصابكم فيما ذهبتم اليه من رأى وهو اطلاق سراح المشركين فى مقابل الفداء لهم من المال عذاب لا يقلل من شأنه بحال من الأحوال) ·

ومنها أخطاء فى التصرف فى أسلوب الدعوة كما تحكى هذه الآيات :

« **عبس وتولى · أن جاءه الأعمى · وما يدريك لعله يزكى · أو يذكر فتنفعه الذكرى** ·

« **أما من استغنى · فأنت له تصدى · وما عليك ألا يزكى** ·

« **وأما من جاءك يسعى · وهو يخشى · فأنت عنه تلهى** » (١) ·

··· فالآيات تأخذ على الرسول عليه السلام موقفه من عبد الله بن أم مكتوم الأعمى وهو موقف تقطيب الجبين عند قدومه الى مجلسه والاعراض عنه عند سؤاله الهداية مع الأمل فى انتفاعه بالدعوة الى الاسلام ، على حين : أنه عليه السلام اهتم كثيرا بمن كان معه فى هذا المجلس من كفار قريش أملا فى اسلامهم ، مع عدم الرجاء فى قبولهم للاسلام · وقد وصف القرآن اعراض النبى عن عبد الله بن أم مكتوم بـ « التلهى عنه » ـ « **فأنت عنه تلهى** » ـ وذلك ينطوى على معنى المؤاخذة القاسية ·

ومن أجل تتبع الوحى لمثل هذه الأخطاء وتكليف الرسول باعلانها وتبليغها للناس كافة كان عقاب الاسلام على ترويج الشائعات بعد ذلك اللعنة عليهم وقتلهم أينما وجدوا يقول القرآن الكريم :

« **لئن لم ينته المنافقون ، والذين فى قلوبهم مرض ، والمرجفون فى المدينة لنغرينك بهم ، ثم لا يجاورونك فيها الا قليلا** ·

« **ملعونين ، أين ما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا** » (٢) ·

اذ أن شائعاتهم عندئذ هى محض اختلاق وأباطيلهم يقصدون بها تقويض دعوة الحق والتشويش على المسلمين فى علاقة بعضهم ببعض ·

★ ★ ★

---

(١) عبس : ١ ـ ١٠ ·
(٢) الأحزاب : ٦٠ ـ ٦١ ·

٤١ـ لى قريبة عقد قرانها على شخص لا تحبه ، خضوعا لأبيها ، وقد زارهم العريس مرة فتشاجر هو مع زوجته ، وقذفت فى وجهه صورة ، وقالت له : لا تحضر عندنا · فانا لا اريدك · فسب لها الدين · فما الراى فى هذا ؟ · وهل يفرق بينهما ، لأنه سب الدين لها ؟

● كون الزوجة لا تحب زوجها ، وأنها تزوجته مكرهة تحت ضغط أبيها ، هذا كاف فى عدم قيام عقد الزوجية بينها وبين زوجها ، وان سجل هذا الزواج فى سجل المأذون · فالزواج عقد ـ ككل العقود ـ يخضع فى الاسلام لرضاء الطرفين معا ، ورضاء حرا لا شائبة لاكراه فيه ، سواء أكانت المرأة بكرا ، أم ثيبا · اذ يروى عن خنساء بنت خدام الأنصارية : أن اباها زوجها وهى ثيب فكرهت ذلك ، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد نكاحها (أى أعلن الغاء عقد الزواج بها) · وليس ذلك لأنها ثيب · ولكن لأنها كانت مكرهة على الزواج · اذ البكر كالثيب فى وجوب تعرف رأيها فى الزواج · لحديث : « الثيب أحق بنفسها من وليها (أى فى مباشرة العقد) ، والبكر تستأذن فى نفسها (أى يأخذ اذنها فى الزواج وليها الذى يباشر العقد عنها) » ·

● وكون الزوجة ـ أيضا فى هذا السؤال ـ ألقت بصورة بيدها فى وجه زوجها ، وهو فى منزل أبيها ومنزلها أيضا ، كاف فى نظر الزوج ، فى تعرفه : على مستقبل الحياة الزوجية بينهما · اذ هذا التصرف من جانب الزوجة ينطوى على عدم الاحترام وعلى البغض لزوجها · والزوج العاقل عندما يرى بداية الحياة الزوجية تخرج من نقطة على هذا النحو ، فالأولى به أن لا يدخل هذه الحياة ، وبيده الآن فصم عرى الزوجية ، بالطلاق من جانبه ، فهو حقه ، له حرية ممارسته ·

● أما سب الدين : فقد باشره الزوج وهو ـ فيما أعتقد ـ فى حال غضب وانفعال كما يدل على ذلك مجرى السؤال · وتصرفات المؤمن فى نظر الاسلام ، لا يحاسب عليها الا اذا كان كامل المشيئة فيما أتى به ، والا اذا عقد العزم والنية على مباشرته · وفى حال الغضب لا يتوفر جو المشيئة والحرية الكاملة ، كما لايتوفر جو العزم والقصد الى سب الدين هنا · ومثل حال الغضب حال الاكراه · فمن أكره على الكفر لسبب من الأسباب ـ وقلبه مطمئن بالايمان، فلا يحاسب على ما يعلنه من كفر به ، تحت ضغط الاكراه عليه : « **من كفر بالله من بعد ايمانه** (أى فجزاؤه غضب من الله وله عذاب عظيم) ، **الا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان** (أى فلا يجازى على اعلانه الكفر) » (١) ·

---

(١) النحل : ١٠٦ ·

ولذا لا يفرق بين الزوجين فى سؤال قريبة الزوجة هنا ، بسبب سب زوجها الدين · وعلى أية حال : يجب أن يستغفر الله · اذ أن ذلك معصية ، ولو من غير تبيت منه ·

هذا من الوجهة الشرعية · ولكن من جهة نفسية أخرى هو : أن الرجل الذى يصل به انفعاله الى : سب الدين والكفر به ، وليس لديه من ضميره ، ولا من دينه ، ولا من شخصيته فى تربيته وتوجيهه رقيب ، يراقب انفعالاته وعواطفه ، ويتحكم فيها ، قبل أن تعبر عن نفسها فى تصرف يسيىء اليه ، أو الى آخرين معه ·· مثل هذا الرجل ضعيف الشخصية ، وبالتالى لا تؤمن عواقب ضعف شخصيته فى المعاشرة الزوجية ، أو فى معاملة من يختلطون به ·

● والعوامل الآن متوفرة فى عدم الاطمئنان الى هذه الزيجة مستقبلا ، سواء من جانب الزوجة وعواطفها الدفينة وتصرفاتها المعبرة عن هذه العواطف ، أو من جهة الزوج وضعف سلطته الذاتية على تصرفاته الخاصة وانفعالاتها حين الاثارة والغضب · والأولى عندئذ : الطلاق · فانه الحل لرفع الضرر فى المعاشرة الزوجية ، ان اتضح عدم جدوى البدء بها ، أو عدم الاستمرار فى هذه المعاشرة ·

● ووالد الزوجة هو الذى تسبب الآن فى هذه المشكلة : لأنه أخضع ابنته للدخول فى علاقة زوجية ، هى تنفر منها وتأباها · وليس هذا هو الاسلام ، ولا هو لصالح البنت ، وقد تبين : أنه ليس الآن كذلك فى صالح الوالد · لأن من صالح الوالد أن لا تكون هناك عقبات فى طريق زواج ابنته ، واقامتها أسرة جديدة مع من تود وتختاره من الرجال ·

وفى اللحظة التى أخضعها فى زواجها الى ارادته أو الى رغبته ، كان يستهدف مصلحة ، ولكن على أية حال ليست مصلحة ابنته ·

والاسلام فى الزواج وفى مباشرة الولى لعقده نيابة عن ابنته البكر ، ينصح بأن يكون الزواج من جانب : الأنثى والرجل ، لخلق كل منهما ، ودينه ، بعد أن يرتضى كل واحد منهما الآخر فى فترة الخطبة · ولكن ليس لمال ، أو جاه وظيفة ، أو شرف أسرة ·

* * *

٤٢ ـ انا فتاة فى الثامنة عشرة من عمرى وسأتم تعليمى بعد سنتين · احبنى شاب متزوج وله ثلاثة أطفال ويريد الزواج منى وانا أعارضه ، لأنى أرى أن هذا حرام · ولكنه اعترف لى بأنه يكره زوجته · فما الحكم ؟ ·

● هل ترى السائلة هنا أن اقدامها على الزواج بمن يطلب زواجها ـ وهو

متزوج وله ثلاثة أطفال ـ حرام : بسبب وجود الأطفال ونقص الرعاية المترقبة لهم ؟ ٠

ام ترى أن الزواج به حرام : بسبب زوجته الموجودة فعلا وهى أم الأولاد، وما قد يترتب لها من ضرر ؟ ٠

فان كانت تعتقد أن السبب هو الأول أو هو الثانى أو هما معـا فيجب عليها أن تحول دون الضرر الذى سيلحق الأولاد وأمهم ٠ فالمعاملة فى الاسلام ـ وفى مقدمتها الزواج ـ قائمة على دفع الضرر والحرج : ومبدأ : « لا ضرر ولا ضرار » ٠٠ هو المبدأ العام فى تحديد العلاقة بين الأفراد ، كمـا يـرى الاسلام ٠

واذا تعين أن منع « الضرر » الذى سيلحق الأولاد أو أمهم ، أو هم جميعا برفض الزواج فيحرم على السائلة أن تقدم على زواج من يرغب فى زواجهـا وهو بوضعه القائم ٠ وحبه لها قد يكون حب شباب ينتهى بعد فترة ، وتأتى بعدها « الصحوة » وهى مليئة بالمشاكل العديدة ، ومنها مشكلة الانقطـاع عن اتمام التعليم ٠

أما اذا رأت أنه باستطاعتها أن تحول دون هذا الضرر للأولاد وللأم معـا بترويض نفسها وزوجها على حنان الانسانية والعطف وعلى المشـاركة فى حياة زوجية كريمة ، بعيدة عن الأثرة والأنانية ، وعلى قيامها بواجبها نحـو نفسها فى اتمام التعـليم ونحوه أسرتها الجديدة بالمعاونة المطلوبة ٠٠ عندئذ لا يترتب على زواجهـا بمن يحبهـا اذى لانسـان آخر ، وزواجهـا به مقبول عند الله ٠

● والعبرة فى « الحل » و « الحرمة » ليست بالفتوى ولا بالقضـاء ٠ وانما يرجع الأمر الى معنى « التدين » و « الخشية من الله » أو الى الضـمير الانسانى فى الانسان ٠ ورسول الله عليه الصلاة والسلام فيما يقوله ـ فيمـا يروى عنه : ـ

« انما أنا بشر ٠ وانكم تختصمون الى ، ولعل بعضكم أن يكون الحن بحجته من بعض فأقضى له على ما نحو ما أسمع ٠ فمن قضيت له بحـق أخيـه شيئا فلا يأخذه ، فانما أقطع له قطعة من النار » ٠٠ يريد أن يوجه به أنظـار المؤمنين الى أن العبرة فيما يحل للانسان وفيما يحرم عليه ليس بقضاء القاضى

او بفتوى المفتى · وانما أولا بالعودة الى السائلين الحكم انفسهم وبمراجعتهم ضمائرهم ·

وهذا دليل على أمرين :

الأمر الأول : على أهمية وجود « التدين » فى ذات الانسان · والتدين معنى نفسى يسائل الانسان ويراقب سلوكه وتفكيره مراقبة ذاتية ·

والأمر الثانى : على ثقة الاسلام فى الانسان الفرد ، وتركه لايمانه وضميره ، قبل حكم القضاء ورأى أصحاب الفتوى ·

● والسائلة الآن عليها أن تراجع نفسها مرة أخرى · ولعلها تنصح من يحبها أن يقف قليلا عند قول الله تعالى : « **وعاشروهن بالمعروف ، فان كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ، ويجعل الله فيه خيرا كثيرا** » (١) ·

★ ★ ★

٤٣ ـ سمعت أن من كملت صفاته التى تؤهله الى الزواج ، ولم يتزوج يعتبر عاصيا · فما الحكم فيمن كان كذلك ولا يريد الزواج ؟

● الصفات التى تؤهل للزواج هى الاستطاعة البدنية على المعاشرة الزوجية ، والقدرة المالية على الانفاق على الزوجة والأولاد عند انجابهم ·

ولكن توفر هاتين الصفتين ليس ملزما لمن تتوفرا فيه على الزواج ، طالما هو قادر على ضبط سلوكه وعدم ارتكابه فاحشة الزنا ، ومعصية النظرة الآثمة الى المرأة ·

والاسلام اذا كان يحث على الزواج فى بعض أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام ، فانه يقصد الى الحيلولة فحسب دون اقتراف الفاحشة أو الاثم · أى يريد الوقاية منهما عن طريق الزواج · كما يروى عنه صلى الله عليه وسلم فى قوله :

---

(١) النساء : ١٩ ·

« يا معشر الشباب !

« من استطاع منكم الباءة (أى معاشرة الزوجة ونفقاتها) فليتزوج ، فانه أغض للبصر ، وأحصن للفرج ،

« ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء (أى قاطع لثوران الشهوة) » (١) ·

··· واذا كان النصح بالزواج عند الاستطاعة فى هذا الحديث قد جاء فى صيغة الأمر « فليتزوج » فلا يخرج مع ذلك عن حد النصيحة ولكنها فقط نصيحة مؤكدة ، للوقاية من الوقوع فى خطأ السلوك · والا اذا كان الانسان يملك أمر نفسه ـ عن طريق الاطلاع والقراءة أو طريق العمل الجاد المتواصل· أو طريق الصوم فى بعض الفترات فانه ليس بحاجة الى الزواج كوسيلة للوقاية ·

الاسلام لا يوجب الزواج ، ولا يحرمه ، وانما يرشد المؤمن فقط · وعليه أن يختار ما هو أنسب اليه ، وما يحميه من الوقوع فى خطأ الفاحشة والاثم ·

ان الاسلام يحبب الى الانسان الزواج ، كطريق الى تحمل المسئولية فى الحياة ، وكوسيلة الى الوقاية من الوقوع فى السلوك السىء ، وكمشاركة فى قوة المجتمع واستمراره · ولكنه يحببه الى الانسان لهذه الأغراض ، بشرط أن يستطيعه بدنيا وماليا · والا كان الزواج عبئا وضررا على الزوج وعلى المجتمع معا ·

والاسلام أيضا فى الوقت نفسه يحول دون « الرهبنة » · وهى تحريم الزواج عند القدرة عليه والرغبة فيه · لأن الاسلام جاء للطبيعة البشرية فى خصائصها الانسانية من العقل والغرائز معا · ولذا يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« أما والله انى لأخشاكم لله ، وأتقاكم له ، لكنى أصوم وأفطر ، وأصلى وأرقد ،

« وأتزوج النساء ،

---

(١) فى رواية الخمسة : كتاب التاج جـ ٢ ص ٢١٠ ·

« فمن رغب عن سنتى فليس منى » (١) ٠

٠٠٠ فالرسول صلى الله عليه وسلم لا يرى فى عدم تزوج النساء وتحريم الزواج طريقا للقربى الى الله ، كما لا يرى ذلك ايضا فى صوم الأيام كلها ، أو فى قيام الليل كله للصلاة والعبادة ٠ ويرى أن الطبيعة البشرية هى الطبيعة البشرية لها خصائصها التى لا تفارقها : فالأكل والشرب ، والنوم ، ومعاشرة النساء من متطلبات هذه الطبيعة ٠

ولكن الذى يريده الاسلام لهذه الطبيعة هو : أن لا تمعن فى كل ذلك ٠ فيجعل الانسان هدف الحياة أكلا وشربا ، ونوما ، ومعاشرة للنساء ٠ وانما مباشرة هذه الأمور وسيلة فقط لهدف أسمى منها ، وهو : الكفاح من أجل انسانية الانسان ٠٠ من أجل تهذيبه فى السلوك وصفائه فى العلاقات مع غيره ، وتعاونه فى أمته ومجتمعه ٠

وان من يقدر على الزواج ولم يتزوج ليس بعاص ، طالما يستطيع أن يكبح جماح شهوته ، ويحول دون الفاحشة ٠

★ ★ ★

٤٤ـ تلميذ يقول : أحيانا آخذ من جيب والدى قرشا أو قرشين من غير علمه ٠ وانى لا أفعل هذا مع غير والدى ٠ فما الحكم ؟

● ان صلة القرابة بين التلميذ ووالده هنا لا تبرر ما يفعله من أخذه قرشا أو قرشين من مال الوالد من غير علمه ٠

وان ضالة ما يأخذه أيضا فى كل مرة من قرش أو قرشين فى غير علم والده لا يضفى الحل والمشروعية على تصرفه ٠

وان كون تصرفه هذا لا يتجاوز به والده الى غيره لا يعفيه من المسئولية الأدبية والشرعية فيما يصنعه :

● ففعله هذا هو فى عداد السرقة والاختلاس ٠ لأن السرقة أو الاختلاس : الاستيلاء على مال الغير خفية ، وفى غير اذن منه ٠ وهو يدل هنا

---

(١) رواه الشيخان والنسائى : كتاب التاج جـ ٢ ص ٣١٠ ٠

ـ فى هذه الحال ـ على جبن التلميذ أو على ضعف الثقة فى والده · ويدل من جانب آخر على أن الوالد فى عزلة تامة عن حياة ولده :

فقوة الثقة من جانب الابن فى أبيه تحمله ـ أى الابن ـ على أن يصارحه بكل احتياجاته ، ولا يلبى بعضها خفية عنه من ماله ، على نحو ما يصنع هـذا التلميذ السائل ·

واتصال الوالد بولده ، ووقوفه على شئونه ، والتعرف من وقت لآخـر على احتياجاته تجعله نفسه يعرض عليه من المال ما هو فى غنى عن سرقته واختلاسه منه ·

فهذه الظاهرة ـ وهى ظاهرة أخذ المال القليل خفية من الوالد ـ تعبر عن شبه « أزمة » فى العلاقة بين الولد ووالده · وهى أزمة قد يكون لهـا أكثر من سبب · وترجع جميعها الى التربية وطريقتها ·

● على أن هذا الفعل من التلميذ ان قصره اليوم على مال والده ، قد يصبح أخذه من مال الغير بصفة عامة من عاداته · وهى عادة لا تقف به عند حد المال · بل تتعداه الى كل شىء مرغوب فيه يسلك اليه طريق السرية والتخفى ، والاستيلاء عليه ولو بالغصب والاكراه · وهنا تتكون لديه الجرائم الخلقية ، تحمل عليها رغبة الحصول على شىء ما ، وفى سبيل الاقتناء ترتكب الجـريمة المناسبة ·

انها على أية حال ـ ان اعتبرت عوامل عديدة للتخفيف من أمرها وأبعادها عن الجريمة الواضحة ـ عـادة من العادات السـيئة التى تجر الى عـادات اخرى أسوأ منها ·

والرأى ـ بغض النظر عن حرمة الفعل وعدم شرعيته ـ أن يصارح الولد والده بالأمر ، ولا يجبن ولا يخشى فى هذه المصارحة · وعلى الوالد أن يعفو عما سلف فلا يؤنب ولده ، ويرعى شئونه وتوجيهه فى دقة وفى متابعة · ويجعل منه صديقا يستشيره ويشير عليه ، كما يعمل على تقوية الرابطة بينهما ، بحيث تترجم عن ثقة تامة متبادلة ·

وبهذه الثقة وحدها يتقى الوالد كثيرا من أخطار تطور المراهقة فى حياة ولده · وبهذه الثقة كذلك يشعر الولد باعتباره الانسانى وبقيمته فى الأسرة ، وبالتالى يحرص دائما على أن يكون موضع هذه الثقة فيحسن فى سلوكه ،

ويتروى فى تصرفاته ، ويجد فى عمله الدراسى ، أو فى عمله الآخر بعد الدراسة وانهائها ٠

* * *

٤٥ ـ هل يستقل الانسان برأيه فى اختيار زوجته ؟ أم لا بد من طاعة الوالدين ؟ ٠

● ان من يبلغ سن الرشد ـ ويكون رشيدا ـ لا ولاية عليه من أحد فى الزواج ، ولا فى غيره من التصرفات الأخرى ٠ اذ هو الآن يحمل مسئولية كاملة فى عمله وسلوكه ٠ وبناء على ذلك : له أن يختار الزوجة ويعقد عليها كطرف مباشر ، طالما يتحمل مسئوليته فى نفقاتها وفى انجاب الأطفال منها ٠

وعقد الزواج ـ فى الاسلام ـ يخضع لشروط الصحة والفساد ، التى يخضع لها كل عقد بين طرفين ٠ فهو عقد صحيح طالما انتفى عنه الضرر والاضرار ٠ وهو عقد باطل ، ان كان هناك ما يدعو الى البطلان : كالاكراه ، والتدليس ، والمرض الذى لا يبرأ ٠

واذا تم العقد صحيحا ، ثم طرأ على الحياة الزوجية ما يجعلها حياة ضرر واضرار فللزوج ان تضرر الطلاق ، وللمرأة ان تضررت الخلع ٠ وبالطلاق أو بالخلع يوضع حد للتضرر بالمعاشرة الزوجية ، وينتهى العقد بين الزوجين ٠

وهكذا : الرجل الرشيد له اختياره الكامل فى عقد الزواج أو فضه وانهائه ، دون ولاية أبوية أو رسمية عليه ٠

● ولكن جرى العرف ـ وأصبح تقليدا من التقاليد ـ أن يتدخل الوالدان فى زواج ابنهما ، لا باعتبار أن ذلك هو رأى الدين ، وانما حرصا على مصلحته الشخصية ومصلحة أسرته معه ٠ اذ قد يتأثر اختيار ابنهما الشاب لزوجته بدافع العاطفة والغريزة الجنسية وحدها ، دون نظر الى الصفات التى تجعل من العلاقة الزوجية علاقة مستمرة بين الطرفين ٠ وهى صفات ذاتية أكثر منها عرضية ٠ والغريزة الجنسية يفتر دفعها على ممر الأيام فى رباط الزوج بزوجته ٠ ومن أجل ذلك لا ينبغى أن تقوم عليها زيجة ، يود لها النجاح والاستقرار ٠

نعم اختيار الوالدين قد يدخل فيه كذلك عنصر غريب عن الصلاحية الزوجية ، كعنصر القرابة لأحد الوالدين ، أو عنصر الجاه ، أو المصلحة

المادية ، مما يبعد العلاقة بين الزوجين عن وضع السكنى والاستقرار · والزواج عندئذ يكون مفروضا لهدف آخر غير هدف الزوجية الصالحة ·

ومن أجـل اعتبـار هذا العنصر الغريب فى ربط الزوجية عند اختيـــار الوالدين كان ؟ ؟

ولكن اذا استهدف الوالدان صلاحية الزوجية فى ذاتها عند مشاركتهما الابن فى زواجه ، فان اسهامهما يكون مثمرا من غير شك لصالح الابن وصالح الزوجية معا ·

● واذن هنا المبدأ الاسلامى · وهو مبدأ الاختيار عند عقد الزوجيـة أو انهائها · فالرجل له مشيئته فى ذلك دون ولاية أجنبية عليه ، وعليه مسئوليته بقدر ما له من مشيئة ·

وهنا أيضا التقاليد · وهى تقاليد مشاركة الأسرة فى زواج الابن · وهى شىء آخر وراء المبدأ الاسلامى ولا تحكمه ، وليست لها صلاحيته فى تغييره ·

والرأى : هو أن يكون اختيار الابن والوالدين معه لزوجته قائما عـلى مبدأ الصلاحية الذاتية للزوجة ، وليس على أساس من ميل شهوى مؤقت لدى الابن ، أو على أساس بعيد عن تلك الصلاحية الذاتية من : جاه لوالد الزوجة ، أو ثراء له أو لمنفعة مادية تعود عليها · اذ أن الاختيار على أى واحد منها يكون سببا للشقاء فى الحياة الزوجية ، وعاملا من العوامل التى تدفع الى الشقاق فالفرقة عن طريق الطلاق أو الخـلع ·

★ ★ ★

٤٦ ـ سائل سعودى يقول :

« امراتى آمرها بالصلاة فلا تفعل ،

« ولا تطيعنى أبدا ودائما فى نزاع ،

« وفرقت بتصرفاتها بينى وبين أهلى ، ولم ينفع فيهـا علاج · فما المخرج ؟ »

● فيما يحكيه السائل عن زوجته يصور أنها :

١ ـ تعصى الله بتركها العبادة الرئيسية فيه ، وهى عبادة الصلاة ،

٢ ـ وتعصى زوجها فلا تطيعه ،

٣ ـ وفى نزاع مستمر معه ، وبتصرفاتها فرقت بينه وبين أهله ،

٤ ـ وأخيرا لم ينفع معها علاج مما جاء فى قـول الله تعالى : « ... **واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن ، واهجروهن فى المضاجع واضربوهن ، فـان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ، ان الله كان عليا كبيرا . وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ، ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما ، ان الله كان عليما خبيرا** » (١) .

● لم يبق من علاج أخير لها الا علاج الطلاق ، على نحو ما ورد فى قول الله تعـالى :

« **الطلاق مرتان ،**

« **فامساك بمعروف ، أو تسريح باحسان** » (٢) .

... وهو على مرحلتين ينتهى بعدهما الى فرقة كاملة ، أو الى ما يسمى : بالبينونة الكبرى . وفى كل مرحلة فرصة للمراجعة سواء من قبـل الزوجـة أو من قبل الزوج ، وللرجوع أيضا . اى لرجوع الزوجة الى زوجها والزوج الى زوجته . فاذا لم تنجح فرصة الطلاق الأول ، ولم تنجح كذلك فرصة الطلاق الثانى فالأمر يدور بين أمرين بعد ذلك : اما البقاء فى العلاقة الزوجية على أمل فى التوافق والانسجام بين الزوجين ، واما الفرقة النهائية . وفى كلتا الحالتين يجب أن تكون المعاملة معاملة انسانية كريمة : « **فامساك بمعروف أو تسريح باحسان** » .

والاسلام يستهدف أمرا واحدا ـ فى بقاء الزوجية أو فى انهائها عـن طريق الطلاق أو الخلع ـ وهو تجنب الضرر لأحد الزوجين أو لكليهما . ولذا لا يرى فى الزواج عقدا أبديا خالدا ، كما لا يرى فى الطلاق طريقا سـهلا محببا . فاذ يرى فى الزواج أملا فى التعاون والمودة والسكنى ، يرى فى الطلاق وسيلة لوقف الضرر والايذاء .

● واذن الاسلام لا يعقد الحياة الزوجية . وانما الذى يعقدها هـو الانسان المسلم الذى يستهدف من الزواج هدفا اخر غير الهدف الأصيل لـه .

---

(١) النساء : ٣٤ ـ ٣٥ .

(٢) البقرة : ٢٢٩

فهدفه الأصيل السكنى والاستقرار والتعاون على الحياة وممارسة المسئولية فى بناء الأسرة الجديدة · ولكن المسلم قد يخرج به عن هذا الهدف فيقصد به الى المتعة العابرة أو الى المال أو الجاه والشرف ·

ولذا لا ينبغى له أن يلوم الاسلام اذا شقى فى حياته الزوجية ، وغلب عليها طابع النزاع وانتهى أمرها الى الفرقة · ولو اختار الرجل المرأة لذاتها وصفات الزوجية والأمومة فيها ، ولو اختارت المرأة الرجل لذاته ومروءته ورجولته وارادته وانسانيته لكان هناك أمل قوى فى طول العشرة وحسن الصحبة · وذلك ما ينصح به الاسلام عند الخطبة · « ان الدنيا كلها متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة » (١) ·

* * *

٤٧ ـ هل من حق البنت ابداء الرأى فى الرجل المتقدم لزواجها ؟

● نعم · من حق البنت أن تبدى رأيها فى الرجل الذى يتقدم لزواجها · وبغير أن يعرف رأيها لا يصح عقد الزواج منها · وحديث أبى هريرة فى ذلك ، رضى الله عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال :

« لا تنكح الأيم (أى لا تتزوج المرأة الثيب) حتى تستأمر (أى حتى يؤخذ أمرها ويعرف) · ولا تنكح البكر (أى لا تتزوج البنت التى لم تتزوج بعد) حتى تستأذن (أى حتى يؤخذ اذنها ويعرف) ·

« قالوا : يارسول الله ! : وكيف اذنها (أى اذن البكر) قال : أن تسكت » · وفى رواية أخرى : « الثيب أحق بنفسها من وليها ، والبكر تستأمر (أى يؤخذ أمرها ويعرف) واذنها سكوتها » (٢) ·

··· فهذا الحديث ـ وهو حديث متفق على روايته فى كتب السنة ـ يعطى : أن اذن البنت فى زواجها أمر مشروط فى صحة عقد الزواج منها · سواء أكان هذا الاذن صريحا أو كان تعبيرها عنه بالسكوت عندما تستأذن ·

---

(١) حديث شريف ·

(٢) كتاب التاج · ج ٣ ص ٢١٥ ·

والاجابة فى الحديث عن « الاذن » بالسكوت هو طبقا للعادة الجارية انذاك ، والتى ما زالتتوجد فى بعض المجتمعات · وهى أن البنت يشتد حياؤها عنـدما تسأل عن رغبتهـا فى الزواج · ولذا تفضل أن تسـكت ، تعبيرا عن موافقتها · وبذلك أصبح السكوت ترجمة لمعنى الموافقة عندما تسأل عن ذلك ·

ولكن اذا تغير هذا العرف وأصبحت البنت لا تخجل من الاجابة الصريحة عن رأيها فى زوجها المقبل ـ وكان ببكوتها كذلك ليس كافيا فى معرفة رأيها ـ فاذنها عندئذ يكون بموافقتها الصريحة على زواجها ممن تختاره ·

● وهكذا : الاسلام يضمن للمرأة ـ ثيبا أو بكرا ـ رأيها ومشيئتها فى الزواج · والاكراه فى نظره مبطل لعقد الزواج ، كما هو مبطل لأى تصرف يأتى من الانسان المكره ·

ووجود ولى البنت ليس ضرورة لصـحة عقد الزواج منها ، طـالما هى رشـيدة قادرة على الفصل فى أمورها الخاصة · ووجود الولى مع البـكر فى الزواج هو أشبه بضرورة أسرية أو بضرورة اجتماعية · فوجوده يعتبر كضمان فقط لحسن اختيار الزوج لها · فهو أقرب الناس اليها ، وأشدهم عطفا وحنوا عليها ، وأكثر منها تجـربة فى مجـال الزوجية ومجال الحياة العمـلية عـلى السواء · ولذا كان العرف ـ أو كانت العادة ـ أن يباشر الولى عقد الزواج نيابة عنها :

أولا : لعدم احراجها وخجلها اذا ما عرضت نفسها على زوجها بقولها : زوجتك نفسى » ·

ثانيا : لاشعار الزوج أنـه مشارك مع ابنته فى المسئولية الأدبية لهـذا العقـد ·

ثالثا : لاطمئنان ابنته ـ وهى ستنتقل من أسرة نمت وازدهرت فيها الى تجربة جديدة ترجو النجاح فيها ، دون أن تثق بما يخبئه الغد لها من متـاعب وصعوبات وكأنه بوجوده معها فى عقد الزوجية يقدم لها السـند المـادى فى حياتها المقبلة ·

واذا استغل بعض الأولياء فرصة زواج البنت لمصالح شخصية فـان هذا البعض يكون قد أخل بما يجب عليه نحو ابنته من المحافظة على مصلحتها التى اؤتمن عليها · وفى الوقت نفسه يكون قد وقع تحت تأثير الهوى واغراء المنفعة المادية · والاسلام اذ يمكن البنت من اختيار زوجها دون حاجة الى ولاية

أسرية أو رسمية يعطيها الفرصة لحسن الاختيار مع تحمل المسئولية الكاملة ، ثم من جهة أخرى يعطيها الحق فى منع استغلالها من جانب ولى أمرها أو من جانب أى شخص آخر ٠

أما الوالد المستغل ـ أو ولى الأمر المستغل ـ فالله وحده هو الذى سيسأله عن ذلك ، ويجزيه على اساءته بالسوءى ٠

وعلى البنت أن تدرك فقط : أن غرورها بقيمتها الذاتية وبصحة رأيها فيما ترى قد يجر عليها متاعب لا تحصى ، ولذا يجب أن تتريث ولا تظن سوأ بـولى أمرها ، ان حال مرة ما دون زواجها بمن تظن : أنه أملها ورجلها الوحيد فى الحياة ٠ فربما مظهره لا يعبر عن مخبره ٠ وربما الاندفاع نحوه هو الذى يرسم له الصورة الجميلة فى تصورها ٠

★ ★ ★

obeikandl.com